العدالة

صحيفة شهرية تصدر عن الإدارة العامة للعلاقات بوزارة العدل

aladala @aladel.gov.ly

رئيس التحرير
حنان اصليل

العدد
الثاني و التسعون

الثمن 500 درهم

شوال 1433هـ الموافق سبتمبر 2012 م

تصريح وزير العدل حول تسليم عبدالله السنوسي ومحاكمة باقي أزلام النظام السابق

صرح وزير العدل السيد علي احميدة عاشور لصحيفة العدالة حول موضوع استلام المدعو عبدالله السنوسي حيث قال :

عند سماع خبر إلقاء القبض عليه في دولة موريتانيا بادرت الحكومة الليبية بتشكيل وفد مكون من :

النائب الأول لرئيس مجلس الوزراء ووزير العدل وبعض الاخوة من الحكومة والنيابة العامة للتأكد من صحة خبر إلقاء القبض على المذكور .. وبعد التأكد من صحة الخبر تم اللقاء برئيس الدولة الموريتانية ووزير عدلها وبعض المسؤولين طالبنا بتسليم المدعو عبدالله السنوسي للسلطات الليبية من أجل محاكمته أمام القضاء الليبي باعتباره القضاء المختص وأنه مواطن ليبي ارتكب جرائم بشعة بحق الشعب الليبي.. حيث أبدت الدولة الموريتانية استعدادها للتعاون وتسليم المدعو وقد ذكروا بأن هذا الشخص قد دخل إلى البلاد بجواز سفر مزور ولابد من التحقيق في هذه الواقعة وإحالته إلى القضاء الموريتاني ومعاقبته لارتكابه هذا الفعل .. كما تم تقديم طلب رسمي لتسليم المدعو عبدالله السنوسي عبر القنوات الدبلوماسية خصوصاً وأنه هناك أمر قبض دولي على هذا الشخص عن طريق الشرطة الدولية موزع على أنحاء العالم واستكملت باقي الاجراءات المتعلقة بالتسليم .. وبعد توالي المباحثات تم استلام المذكور حيث قمنا برفقة وزير المالية ورئيس الأركان بالذهاب إلى دولة موريتانيا واستلام المدعو وتم تحرير محضر تسليم واستلام للمدعو عبدالله السنوسي وهو حالياً يقبع بأحد السجون التابعة لوزارة العدل ..وحول تناقل بعض وسائل الإعلام خبر دفع مبلغ حوالي مليار ونصف من أجل استلام المدعو عبدالله السنوسي أجاب السيد الوزير .. بأن الأمر لايتعدى كونه إشاعة وإن مرافقة وزير المالية للوفد كان الغرض منها متابعة الاستثمارات الليبية بدولة موريتانيا..

أما عن محاكمة سيف الإسلام وتأجيلها ذكر السيد علي احميدة عاشور أن مسألة القبض على عبدالله السنوسي والتحقيق معه سوف تظهر أدلة جديدة وجرائم تدين سيف وغيره قد ارتكبت في حق الشعب الليبي وهذا يعطي دعماً قوياً للقضاء الليبي والنيابة العامة لتكوين أدلة قوية ضد المتهمين المعتقلين وحتى يكون القضاء والحكم عادلاً..

أما بالنسبة للاجراءات من أجل استلام الأزلام والأعوان الموجودين في مصر فقد أكد السيد الوزير علي احميدة عاشور أن هناك مباحثات واتصالات مع مصر ووزير عدلها من أجل المطالبة بتسليم الموجودين هناك وهناك وعود بأنه سيتم قريباً استلام مجموعة من أعوان النظام السابق .. أما عن الضمانات التي قدمتها الحكومة الليبية للدول التي تأوي المطلوبين وساعدت في تسليمهم للسلطات الليبية فنحن نؤكد من خلال طلباتنا لتلك الدول بأن من سيتم استلامهم سوف يلقون محاكمة عادلة وسوف تراعى كل حقوقهم الإنسانية وفقاً للقانون سواء في السجن أو من خلال المحاكمة..أما بالنسبة للمطلوبين بدولة النيجر فهناك مباحثات واتصالات مازالت جارية من أجل تفعيل الاتفاقية المبرمة بين ليبيا والنيجر للتعاون القضائي والتي تنص على تسليم المجرمين الفارين ومع ذلك لم نلق أي استجابة من الحكومة النيجرية.. ومازالت الجهود متواصلة للمطالبة بمن ارتكب جرائم بحق الشعب الليبي لينال القصاص العادل.

بحضور السيد وزير العدل

افتتاح عدد من المراكز الإدارية والخدمية مصراته

تقريباً للخدمات وانسيابها بكل سهولة ويسر للمواطنين ومن ضمنها الخدمات القضائية حضر وزير العدل السيد علي احميدة عاشور حفل افتتاح عدد من المراكز الإدارية والخدمية بمنطقة المحجوب بمدينة مصراته تأكيداً للحد من المركزية بجميع صورها التي كانت مترسخة في النظام السابق . وحيا السيد وزير العدل في الكلمة التي القاها أرواح الشهداء والمفقودين ودعا أيضاً بالشفاء للجرحى والعودة الميمونة للمفقودين .

كما توجه بالتحية والشكر لأهالي مدينة مصراته الذين كان لهم الدور البارز لإنجاح ثورة 17 فبراير .

وتوجه بالشكر للمجلس المحلي بمصراته وأهالي منطقة زاوية المحجوب لدورهم في إنشاء وصيانة المراكز وتسهيل الخدمات القضائية للمواطنين.

كما أشار إلى اصدار الوزارة لقرار بتشكيل لجان لكل محاكم الإستئناف بمختلف أنحاء ليبيا منها محكمة استئناف مصراتة التي كان لها الدور الأفضل بإنجاح الأعمال المكلفة بها في صيانة وإنشاء المحاكم .

ليبيا تؤكد من جديد التزامها بمعايير المحاكمة الجنائية العادلة

يوم بعد يوم تزيد السلطات الليبية اقناعاً ويزيد العالم اقتناعاً، سلامة نهج ليبيا في مجال العدل وحقوق الإنسان.

فقد اقتنعت موريتانيا أخيراً بقدرة ليبيا على إقامة محاكمة عادلة تراعى فيها كل الضمانات وتحفظ فيها حقوق كل مواطن ليبي ينسب له اتهام بادرتكاب جرائم.

فبعد جهد دون كلل ومسح دون ملل توصلت الحكومة الليبية لاتفاق مع الحكومة الموريتانية قضى بتسليم عبدالله السنوسي لسلطات بلده – مع التعهد بمراعاة أن تكون محاكمته عادلة وحقوقه كإنسان مرعية– وفق الضوابط والمعايير المعتمدة دولياً.

واللافت دور وزارة العدل وحقوق الإنسان التي ما انفكت تؤكد سوى على لسان السيد الوزير علي حميدة عاشور أو وكيل الوزارة الأول على قانونية الطلب الليبي تسليم المتهم، وعلى القدرة على محاكمته كغيره من المتهمين الفارين.

وإذ كللت جهود وزارة العدل بالنجاح من ضمن جهد أوسع بذل على مستوى الحكومة الانتقالية.. فإن تعهد ليبيا بالالتزام بالمعايير الدولية المنظمة للمحاكمة العادلة بات هو التحدي الأكبر الآن.

وإذ تقف وزارة العدل على مسافة تحترم خلالها السلطة القضائية عملاً بفصل السلطات المعمول به في الدول الديمقراطية.. فإنها تؤكد حرصها على العمل على توفير ظروف محاكمة جنائية عادلة ونزيهة .. والله الموفق.

العدالة

الاجتماع الأول للجنة التدريب بوزارة العدل

في إطار النهوض بقطاع العدل ووضع خطط استراتيجية لدعم ما يقدمه من خدمات ومواكبة للتطورات والتغيرات التي تعيشها الدولة الليبية لبناء (ليبيا الجديدة) دولة القانون عقد يوم الثلاثاء 9/4/ 2012 بوزارة العدل الاجتماع الأول للجنة التدريب بالوزارة برئاسة السيد وكيل الوزارة الأستاذ وائل نجم وبحضور السادة: محمد مفتاح حمودة ومصطفى الذويب مدير إدارة التدريب وأنيس الأمين والاستاذ أحمد الطيب جمهور وعقيد عطية محمد جليد عن جهاز الشرطة القضائية وفوزي ميلود الواعر مندوب مركز الخبرة القضائية وعادل خليفة قديم عضو إدارة القضايا.

وقد تم في هذا الاجتماع مناقشة خطة التدريب الجاري العمل بها داخل الوزارة والعمل على استكمال ما تبقى منها .. والاتفاق على آلية عمل للجنة من حيث طريقة تواصلها مع مختلف الكيانات الادارية بالوزارة والجهات التابعة لها ووضع خطة استراتيجية عامة للعام المقبل يكون اساسها التواصل والتنسيق بين الجهات والديوان .

المجلس الأعلى للقضاء يعقد اجتماعه التاسع لسنة 2012

عقد المجلس الأعلى للقضاء اجتماعه التاسع وذلك يوم الاثنين الموافق 9 شوال 1433هـ - الموافق 27 أغسطس 2012م. وذلك برئاسة السيد المستشار كمال بشير دهان رئيس المحكمة العليا وقد استعرض المجلس فى هذا الاجتماع الإجراءات التنفيذية لقراراته وتوصياته السابقة.

كما بث في عدد من الطلبات والتظلمات المقدمة من بعض أعضاء الهيئات القضائية والمتعلقة بشؤونهم الوظيفية كما استعرض مشروع إدارة التفتيش على الهيئات القضائية بشأن الحركة القضائية لسنة 2012 / 2013 وذلك بحضور السيد رئيس إدارة التفتيش على الهيئات القضائية الذي استعرض المعايير والضوابط التي أسست عليها الإدارة مشروع الحركة القضائية سواء المتعلقة بتعيين خريجي المعهد العالي للقضاء لهذه السنة أعضاء بالهيئات القضائية أو المتعلقة بنقل بعض أعضاء الهيئات القضائية من هيئة إلى أخرى أو نقلهم المكاني كما أصدر المجلس في نهاية اجتماعه قراراته المتعلقة بالحركة القضائية وقد تم تعميمها ونشرها على موقعه الاكتروني بشبكة المعلومات الدولية (www.sjc.ly).

وقد عقد المجلس الأعلى للقضاء اجتماعه التاسع بوصفه مجلساً للقضاء الإداري وذلك صبيحة يوم الأحد الموافق 2 سبتمبر 2012 وقد نظر عدداً من الدعاوى الإدارية المرفوعة من بعض أعضاء الهيئات القضائية وقرّر تأجيل بعض هذه الدعاوى بناءً على طلب الخصوم وحجز البعض الآخر للنطق بالقرار بجلسة 2012/10/2م .

wondershare™

إشراف/ سالم الطيب

مدير إدارة العلاقات يجتمع مع مندوبة وزارة الخارجية الأمريكية

دعماً لعلاقات التعاون بين ليبيا الحرة والولايات المتحدة الأمريكية في المجال القضائي والقانوني استقبل مدير إدارة العلاقات بوزارة العدل في مكتبه بتاريخ الثلاثاء الموافق 2012/7/17 مندوبة وزارة الخارجية الأمريكية، والمكلف بإعداد تقرير عن متطلبات المرحلة الأنتقالية في ليبيا.

حضر هذا اللقاء سالم مصباح الطيب رئيس قسم التعاون الدولي بإدارة العلاقات .

استهل اللقاء بكلمة الترحيب من قبل مدير إدارة العلاقات مؤكداً على أهمية مثل هذه اللقاءات بهدف المساعدة في انتقال ليبيا من مرحلة الثورة إلى الدولة مبدياً استعداد وزارة العدل في ليبيا للتعاون مع وزارة العدل الأمريكية .

السيدة «سارة أولنر» وجهت الشكر إلى مدير إدارة العلاقات على حسن الاستقبال وتخصيصه جزء من وقته لهذا اللقاء.

وأكدت أن وجودها في ليبيا بهدف إعداد دراسة على كيفية مساعدة ليبيا خلال هذه المرحلة المهمة والحرجة.

موضحة بأن الدراسة هذه ستعد بناءً على طلب الحكومة الأمريكية ولاحظت خلال زياراتها ولقاءاتها مع المسؤولين الليبيين أن موضوع الأمن يأتي من أولويات المرحلة.

وخلال زيارة وكيل وزارة العدل إلى واشنطن ولقائها به في البيت الأبيض أكد لها أهمية معالجة مسألة الأمن وطلب المساعدة في هذا المجال منوهاً في الوقت نفسه إلى أن السفير الأمريكي في ليبيا وخلال لقائها به أكد على أهمية بناء علاقات قوية مع الوزارات الليبية كافة وخص بالذكر وزارة العدل، وهي ستعمل على تقييم احتياجات الدولة الليبية في هذه المرحلة وستتعاون مع السلطات المختصة وستقيم في ليبيا لمدة تتراوح بين «6» أشهر وسنة وطلبت إفادتها بالاحتياجات الضرورية لوزارة العدل.

وفي معرض رده على ما تفضلت به السيدة «سارة أولنر» وجه مدير ادارة العلاقات الشكر للحكومة الأمريكية لاهتمامها الكبير في مساعدة ليبيا في هذه الفترة التاريخية الحرجة التي تمر بها لبناء دولة ديمقراطية دولة المؤسسات والعدالة والقانون منوهاً بدور الولايات المتحدة الأمريكية الكبير خلال الثورة 17 فبراير سواء على المستوى العسكري من خلال «حلف الناتو» أو على المستوى الدبلوماسي في «مجلس الأمن».

واستطرد مدير العلاقات مؤكداً أن أولويات وزارة العدل هو إعادة بنائها وفق أسس علمية تتماشى مع المعايير الدولية في هذا المجال وحدّد أولوية الوزارة التى تتمثل في:

* إدخال التقنية الحديثة بأشكالها وأنواعها كافة.
* موضوع حقوق الإنسان بهدف إرسال مبادىء العدالة والحق.
* المساعدة في رفع كفاءة العاملين بوزارة العدل فيما يتعلق بالعدالة الانتقالية من خلال دعمه بالخبرات الدولية في هذا المجال.
* تطوير مركز الخبرة القضائية والبحوث وخاصة موضوع الطب الشرعي

مندوبة وزارة الخارجية الأمريكية تطرقت إلى بعض برامج التعاون المقترحة من بعض الدول والمنظمات الدولية في هذه المجالات.

أوضح مدير العلاقات في هذا الشأن وجود بعض البرامج و المشاريع المقدمة من مكاتب الأمم المتحدة العاملة في ليبيا و لكن مازالت قيد الدراسة والبحث ولم تدخل مرحلة التنفيذ

أكدت المندوبة أن بلادها تعتزم تنظيم ورش عمل في ليبيا في مجال الشرطة القضائية في بعض التخصصات المهمة ومن أهمها كيفية التعامل مع السجناء.

وفي السياق داته أكد مدير العلاقات أنه سيتم التنسيق للقاء مدير جهاز الشرطة القضائية باعتبارأن هذا الموضوع هو اختصاص يتعلق بطبيعة عمل جهاز الشرطة القضائية.

كما نوهت المندوبة إلى موضوع تطوير القانون التجاري الذي سبق و أن تم الإعداد له في رحلة سابقة و أبدت رغبة الحكومة الأمريكية في تفعيله وطلبت لقاء مع القضاة المرشحين لهذا البرنامج قبل سفرهم، وتم الاتفاق على تنظيم لقاء بعد شهر رمضان المبارك .

وفي ختام الاجتماع تم الاتفاق على قيام وزارة العدل لتقديم كتاب موجه إلى الحكومة الأمريكية يتضمن متطلبات المرحلة واحتياجات وزارة العدل .

القانون رقم (35) لسنة 2012 م بشأن العفو عن بعض الجرائم

المجلس الوطني الانتقالي المؤقت

بعد الاطلاع على:

❖ الإعلان الدستوري المؤقت الصادر في 2011/08/03م.

❖ والنظام الأساسي للمجلس الوطني الانتقالي المؤقت.

❖ واللائحة الداخلية لعمل المجلس الوطني الانتقالي المؤقت.

❖ وقانون العقوبات والقوانين المعدلة والمكملة له.

❖ وقانون الاجراءات الجنائية والقوانين المعدلة والمكملة له.

❖ والقانون رقم (37) لسنة 1974 م بشأن إصدار قانون العقوبات العسكرية.

❖ والقانون رقم (1) لسنة 1999 م بشأن قانون الإجراءات الجنائية في الشعب المسلح.

❖ وعلى ما أقره المجلس الوطني الانتقالي في اجتماعه المنعقد بجلسة الثلاثاء 10 جمادى الآخرة 1433 هـ 01 مايو 2012م.

أصدر القانون الآتي :

المادة (1)

لا تسري أحكام هذا القانون على الحالات الآتية:

❖الجرائم المرتكبة من زوج المدعو معمر محمد عبدالسلام أبومنيار القذافي وأبنائه وبناته أصالة أو بالتبني وأصهاره وأعوانه.

❖جرائم الحدود متى رفعت إلى القضاء.

❖جرائم الخطف والتعذيب والمواقعة بالقوة.

❖جرائم جلب المخدرات والمؤثرات العقلية والاتجار بها.

❖جرائم تسميم المياه أو المواد الغذائية والاتجار بالأغذية والأدوية الفاسدة.

المادة (2)

يعفى عن الجرائم المرتكبة قبل نفاذ هذا القانون وتنقضي الدعاوى الجنائية بشأنها وتسقط العقوبات المحكوم بها والآثار الجنائية المترتبة عليها وتمحي من سجل سوابق المشمولين بهذا العفو متى توافرت الشروط التالية :

❖ في جرائم اختلاس المال العام يشترط رد الأموال المختلسة.

❖التصالح مع المجني عليه أو وليه أو عفو ولي الدم حسب الأحوال.

❖ تسليم المحكوم عليه أو المتهم الأشياء والأسلحة والأدوات المستعملة في ارتكاب الجريمة.

❖ إعلان التوبة أمام دائرة الجنايات المختصة.

المادة (3)

يلغى العفو المقرّر بموجب أحكام هذا القانون إذا عاد الأشخاص المشمولون به إلى ارتكاب جناية عمدية خلال خمس سنوات من تاريخ نفاذ هذا القانون، ويعادون للسجن لتنفيذ العقوبات المحكوم بها أو ما تبقى منها بالنسبة للمحكومين منهم، وتستأنف الإجراءات الجنائية ضد من انقضت الدعاوى الجنائية بشأنهم طبقاً لأحكام هذا القانون، على أن يعلن ذلك في وسائل الإعلام المختلفة.

المادة (4)

تتولى دوائر الجنايات كل حسب دائرة اختصاصها البث في المسائل التي تثار بصدّد تطبيق أحكام هذا القانون وفقاً للقواعد العامة.

المادة (5)

لا تخل أحكام هذا القانون بحق المتضرر في الرد والتعويض.

المادة (6)

يعمل بهذا القانون من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

المجلس الوطني الانتقالي المؤقت .. ليبيا

صدر في طرابلس يوم الاربعاء بتاريخ 11 جمادى الآخرة 1433 هـ

الموافق 02 مايو 2012م.

wondershare™

زيارة عمل للولايات المتحدة الأمريكية

بناء على دعوة موجهة من قبل معهد السلام الأمريكي بواشنطن شارك السادة وائل عبدالحميد نجم وكيل وزارة العدل ومحمد حسين المرجيني عضو المكتب القانوني وعلي عوض الباجقني مدير مكتب وكيل وزارة العدل في الندوة المقامة في العاصمة الأمريكية واشنطن حول تأثير الصدمة النفسية باعتبارها حجر الزاوية في بناء سيادة القانون في المجتمعات المتضررة من النزاعات حيث كان القسم الثاني من الندوة اختيار الثورة الليبية ومعاناة الشعب الليبي من آثار الحرب النفسية التي خلفها الصراع.

وكان في استقبال الوفد الليبي أعضاء السفارة الليبية في واشنطن وممثلين عن معهد السلام الأمريكي وذلك للترحيب بشكل رسمي.. حيث التقى الوفد الليبي مع ممثلين عن معهد السلام الأمريكي وتم عقد ورشة عمل على هامش المؤتمر حول التعريف بمعهد السلام الأمريكي ومشاركاته ومساهماته الفاعلة في عديد الدول التي خلفت لديها الصراعات وصدمات نفسية أثرت تأثيراً كبيرا في بناء سيادة القانون وما قدمه من أعمال في هذا الشأن من مساعدات مادية ومعنوية وتثقيفية في إدارة هذه الأزمات وتقديم كل السبل للمساهمة في بناء المنظومة القضائية في الدول المتضررة.. وخلال كلمته رحب السيد وكيل وزارة العدل باسم وزارة العدل الليبية وباسم الوفد المرافق على حسن الاستقبال وقدم عرضا عن أعمال وزارة العدل في ليبيا خلال الفترة الماضية من العمر القصير للحكومة الانتقالية في ليبيا وما تم من انجازات ومشاريع ناجحة للوزارة، مؤكداً على الدور المهم والفعال لمنظمات المجتمع المدني الدولية والمحلية في انجاح الثورة في ليبيا وما يجب أن يليه من اهتمام كامل وجدي لبناء المجتمع المدني في ليبيا ودعمه بكل الطرق والسبل الممكنة كونه ضمانة أساسية من الضمانات التي تكفل بناء دولة القانون في ليبيا، هذا وقد لاقت كلمة وكيل وزارة العدل الاهتمام والتقدير من جانب ممثلي المعهد الأمريكي للسلام.

وكان من ضمن نشاطات وفد وزارة العدل زيارة المعهد الأمريكي للسلام حيث كان في استقبال الوفد السفير «ريتشارد سولومن رئيس المعهد الأمريكي للسلام الذي تقدم بالترحيب بالسيد الوكيل والوفد المرافق له معرباً عن امتنانه العميق بقبول وزارة العدل الليبية الدعوة للمشاركة في الندوة المهمة التي يتم التحضير لها حول تأثير الصدمة النفسية باعتبارها عائقاً كبيراً في بناء سيادة القانون في الدول المتأثرة بالصراعات وعن النموذج الليبي في ثورة السابع عشر من فبراير وما خلفه الصراع من آثار وصدمات .. مختتماً كلمته الترحيبية بنبذة مختصرة عن أعمال معهد السلام الأمريكي في عديد الدول المتضررة من الصراعات مبدياً استعداد المعهد للاتفاق وإبرام مذكرة تفاهم مع وزارة العدل الليبية لتقديم المساعدات والخبرات لبناء نظام قضائي عادل وفعال لضمان السلام والرخاء على الأمد الطويل في ليبيا.

من جهته قدم السيد وكيل وزارة العدل شكره وامتنانه على حسن الاستقبال وحفاوة الترحيب مؤكداً عن أهمية هذه الندوة المقامة من قبل المعهد التي اختيرت فيها ليبيا وثورتها المجيدة كشاهد حي على تأثير الصدمة النفسية على المجتمعات المتأثرة بالصراعات، مؤكداً على أن ليبيا التي خرج شعبها أعزل ضد أعتى وأبشع أنواع الدكتاتوريات التي عرفها التاريخ مطالباً بالحرية والكرامة الإنسانية وبناء دولة القانون والمؤسسات والعدالة الاجتماعية، مؤكداً على أن ليبيا الجديدة وأبناء شعبها الطيب ذو الأصالة والتاريخ العريق في التسامح والسلام الذي اتخذناه منذ قديم الزمان منهج الإسلام المعتدل والشريعة الإسلامية السمحة كأساس لبناء دولة القانون والمؤسسات في ليبيا وهي أكبر الضمانات الدالة على الوعي وحرص الشعب الليبي وحكومته على السير قدماً في مسيرة الإصلاح الذي أساسه بناء دولة سيادة القانون.

كما اجتمع السيد وكيل وزارة العدل والوفد المرافق له بوكيل وزارة الخارجية الأمريكية السيدة«ساريا أوتيرو» ونخبة من موظفي الإدارة بوزارة الخارجية الأمريكية تطرق الوفدان خلال هذا الاجتماع للاستعدادات والخطوات المرسومة والعملية لوزارة العدل الليبية بخصوص وضع السجون في ليبيا وعن جهاز الشرطة القضائية التابع لوزارة العدل وعن الامكانات الحالية لهذا الجهاز المهم الذي يقع على عاتقه الدور المهم في محاكمات أعوان النظام السابق ومرتكبي الجرائم ضد الإنسانية، حيث طرح خلال هذا الاجتماع عديد التساؤلات حول محاكمة سيف القذافي وعن وضعه بخصوص ظروف احتجازه ومدى مراعاة القوانين والأنظمة الدولية لاحترام حقوق الإنسان.. وفي هذا الخصوص قدم السيد وكيل وزارة العدل الشكر باسمه وباسم الحكومة الليبية للجانب الأمريكي على حفاوة الاستقبال وحسن الاستضافة مؤكداً على الدور المهم الذي لعبته وزارة الخارجية الأمريكية لحماية المدنيين في ليبيا.

وعلى هامش الزيارة عقدت جلسة حول استراتيجيات سلطة القانون ،تم إعداد ورش عمل داخل مقر المعهد ومناقشة مشاريع حول سيادة القانون الحالية والمستقبلية بين المعهد ووزارة العدل.. ومناقشة ورشة عمل حول مقترح مذكرة التفاهم بين وزارة العدل والمعهد الأمريكي للسلام حيث رحب السيد وكيل وزارة العدل بأي عمل من شأنه الرفع من مستوى العمل القضائي في ليبيا والرفع من أداء مستوى موظفيه وضرورة العرض على معالي وزير العدل في ليبيا بخصوص مذكرة التفاهم بين معهد السلام الأمريكي ووزارة العدل في ليبيا.

هذا وقد اقترح وكيل وزارة العدل خلال اجتماعه مع فريق سيادة القانون في معهد السلام الأمريكي مناقشة بعض المواضيع في مجالات (القضاء ..عمل النيابة العامة والمتعلقة بالتدريب.. الإدارة والمتابعة الإلكترونية للقضايا ..جهاز الشرطة القضائية).

وختاماً مشارك وكيل الوزارة والوفد المرافق في الندوة المقررة الخاصة بمرونة مواجهة الصدمة باعتبارها حجر الأساس في بناء سيادة القانون في المجتمعات المتضررة من النزاعات حيث تم عرض شريط فيديو بعنوان حياة الثوار الليبيين بعد الحرب (الشريط أعدته صحيفة الجلوبال بوست) وأخذ الثورة الليبية كنموذج حي على موضوع الندوة المعدة من معهد السلام الأمريكي حيث كانت الندوة بقاعة الندوات والمؤتمرات التي حضرها وفود عدة ومندوبون عن وزارة العدل الأمريكية ووزارة الخارجية ووزارة الدفاع ممن شهدوا الحروب وعديد النزاعات المسلحة ومن ذوي الخبرة أيضاً كما حضرها السيد السفير الليبي علي الأوجلي وموظفو السفارة الليبية في واشنطن وعدد من أبناء الجالية الليبية.

المشاركة في أعمال الدورة العشرين لمجلس حقوق الإنسان

شارك وفد ليبي تكون من الأستاذ اللافي محمد الأمين .. الرئيس بمحكمة استئناف طرابلس.. والأستاذ محمد حسين المرجيني .. عضو المكتب القانوني في أعمال الدورة العشرين لمجلس حقوق الإنسان المنعقدة في جنيف وفور وصوله التقى مع أعضاء البعثة الليبية في مقر المجلس لمتابعة مجريات الدورة وتمت مناقشة عدة مسائل وهي متابعة تقرير البعثة الدولية لتقصي الحقائق في حادثة أسطول الإغاثة الإنسانية وإعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في جميع البلدان ومسألة العنف ضد النساء والفتيات ومسألة الإعاقة.

وتناول المجلس أيضاً حالة حقوق الإنسان في بيلاروسيا و طلب المجلس من المفوضة السامية أن تقدم لمجلس حقوق الإنسان في إطار حوار تفاعلي U.B.R تقريراً شاملاً عن حالة حقوق الإنسان في بيلاروسيا.. وكذلك حالة حقوق الإنسان في الجمهورية السورية وقد طلب المجلس من الأمين العام تقديراً تقرير إلى مجلس حقوق الإنسان عن الحالة في سوريا.

كما ناقش المجلس تعزيز وحماية حقوق الإنسان المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية بما في ذلك الحق في التنمية ومنها حق كل إنسان في التمتع بأعلى مستوى ممكن من الصحة البدنية والعقلية والحق في التعليم والحق في حرية الرأي والتعبير واستقلال القضاء والمحامين..

وقد طلب المجلس إلى المقررة الخاصة المعنية باستقلال القضاة والمحامين أن تقدم تقارير منتظمة وفقاً لبرنامج عمله والقيام بدراسة موضوعية عالمية لتقييم التثقيف والتدريب المستمر في مجال حقوق الإنسان للقضاة وأعضاء النيابة ومحامي الدفاع العامين والمحامين. كما أن المجلس وأثناء الاستعراض الدوري الشامل ناقش مسألة حالة حقوق الإنسان في فلسطين والأراضي العربية المحتلة وقد كان لوفد ليبيا مداخلة شكر فيها بلادنا السيد ريتشارد فولل على تقديمه للتقرير والعرض الجيد لمحتوياته.. حيث أوضح التقرير أن سلطات القوة القائمة بالاحتلال في الأراضي الفلسطينية المحتلة دأبت كعادتها على عدم التعاون مع ولاية المقرر الخاص ما يعني عدم تعاونها مع هذا المجلس الموقر وآلياته المتعددة، وأن هذا التعنت الإسرائيلي في الواقع ما هو إلا ترجمة لعملية انتهاك القوة القائمة بالاحتلال لحقوق الشعب الفلسطيني ومن ثم خرق للقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني.

وإننا بذلك ندين بشدة ما تقوم به القوة القائمة بالاحتلال من انتهاك لحقوق الإنسان في فلسطين المحتلة ومن أهم تلك الانتهاكات :

❖ الاعتقالات الإدارية التي يتعرض لها أبناء الشعب الفلسطيني الشقيق وإطالة أمد الاعتقالات وما يترتب على ذلك من حرمان المعتقل من حقه في الحرية والتنقل والعمل والضرر النفسي الذي يلحق بعائلته.

❖ القتل خارج نطاق القضاء.

❖ التعذيب والمعاملة المهينة والمسيئة للكرامة الإنسانية.

موكداً أن وفد ليبيا يدين استمرار القوة القائمة بالاحتلال في إقامة المستوطنات في المدن الفلسطينية المحتلة واستخدام العنف ضد السكان وهدم البيوت وأن الحصار المفروض على غزة يشكل جريمة في حق الشعب الفلسطيني فهو يحرم شعب واحد من التواصل مع بقية إخوته في الضفة الغربية وباقي الأراضي الفلسطينية ومع دول الجوار والعالم .. ويدعو وفد ليبيا المجتمع الدولي ضرورة التحرك من أجل فك هذا الحصار الجائر ويؤيد حق الشعب الفلسطيني في تقرير مصيره خاصة وأن الجمعية العامة ومجلس الأمن أقرا بهذا الحق للشعب الفلسطيني الذي كفلهما العهدان الدوليان للحقوق المدنية والسياسية والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في المادة الأولى منهما كما نؤكد على ضرورة تنفيذ توصيات المقرر الخاص بلفت اهتمام المجلس الموقر إلى مغبة إعلان القوة القائمة بالاحتلال عن عدم التعاون مع المجلس وآلياته ومكتب المفوضية السامية لحقوق الإنسان.

كما ناقش المجلس أيضاً مسألة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من أشكال التعصب ومتابعة تنفيذ إعلان وبرنامج عمل ديربان فقد طلب المجلس من المقرر الخاص بالموضوع أن يقدم تقريرا إلى مجلس حقوق الإنسان والجمعية العامة سنوياً يتناول جميع الأنشطة المتعلقة بولايته وقد كان لوفد ليبيا بيان عن هذه المسألة تضمن الآتي :

– إن أشكال العنصرية تعددت واختلفت أنماطها وسبل التعبير عنها من مكان لآخر ومن ثقافة لأخرى وهي دائماً موجهة ضد الفئات الضعيفة والأقليات العرقية والأمثلة على ذلك كثيرة ولكن أبشع تلك الممارسات العنصرية تلك التي يتعرض لها الشعب الفلسطيني الواقع تحت هيمنة الاحتلال الاسرائيلي وقوانينه العنصرية وذلك بإجبار السكان على مغادرة مساكنهم ونهب ممتلكاتهم والحيلولة دون الحصول على حقهم في العودة إلى ديارهم الأمر الذي يعد خرقاً فادحاً لقانون حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني ويعد مظهرا لسياسة الفصل العنصري وجريمة ضد الإنسانية .

وأن ليبيا تدعو الدول كافة على التحلي بروح التوافق التي سادت عملية ديربان منذ انطلاقها وأن تعمل على تعزيز الآليات الحالية لمتابعة التنفيذ الفعال وتنفيذ الإلتزامات الدولية والاقليمية ذات الصلة بمناهضة العنصرية والتمييز العرقي وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب والعيش معاً في عالم خال من النزاعات الطائفية والقبلية والنعرات الدينية.

wondershare™

وفد ليبي يشارك في أعمال الدورة الـ19 لمجلس حقوق الإنسان

شاركت وزارة العدل بوفد تراسة السيد وائل عبدالحميد نجم .. وكيل الوزارة.. وعضوية السيد محمد حسين المرجيني .. عضو المكتب القانوني في خلال المدة الماضية في الدورة 19 لمجلس حقوق الإنسان .. وباشر الوفد مهامه في جنيف وكان في استقباله السيد عادل شلتوت الموظف في البعثة الليبية بجنيف، واجتمع الوفد مع السيد عادل شلتوت والدكتور إبراهيم الدريدي رئيس البعثة في مقر إقامة الوفد ، وتمت مناقشة تقرير لجنة التحقيق الدولية بشأن ليبيا الوارد في الوثيقة (68/A/H RG/19) وإعداد الرد على هذا التقرير.

كما شارك الوفد في جلسة مؤتمر حقوق الإنسان والخاص بالرد على تقرير اللجنة بحضور وفد ليبيا برئاسة وكيل وزارة العدل ومندوب الوزارة والسيد رئيس البعثة وموظفيها وافتتحت الجلسة بسرد تقرير السيد رئيس لجنة التحقيق الدولية «فيليب كيرش» ثم قام وفد ليبيا بالرد على التقرير بكلمة السيد وكيل الوزارة التي شكر فيها لجنة التحقيق الدولية والعاملين معه في ليبيا لاطلاع مجلس الأمن على الجرائم التي ارتكبها نظام الطاغية المنهار طيلة 42 عاماً وانتهاكاته الخطيرة للقانون الدولي لحقوق الإنسان وللقانون الدولي الإنساني، وأضاف بأن الشعب الليبي خرج في مظاهرات سلمية فواجهه الطاغية بترسانة أسلحته الفتاكة مما أدى إلى ازهاق روح ما يقارب عن خمسين ألف من زهرة شبابنا وإصابة نحو عشرات الآلاف بعاهات مستديمة واغتصاب ممنهج للشباب والنساء واخلاء السجون من المجرمين ووصفه للشعب الليبي بأوصاف لا يقبلها عاقل ولا حكيم وأن مساواة أفعال الجلاد برد فعل الضحايا هو أمر غير منطقي وأكد أن أي منتهك لحقوق الإنسان لن ينأى عن العقاب وتقديمه للمحاكمة العادلة. وأضاف أيضاً أن الحكومة الانتقالية عمرها لا يتجاوز الثلاثة أشهر وأنها تسابق الزمن في نشر ثقافة تعزيز حقوق الإنسان والإسراع في تفعيل مؤسسات الدولة الأمنية والعسكرية والقضائية وكذلك الشرطة والسجون التي دمرها النظام الهالك وعطل شغلها طيلة الأعوام الأربعين الماضية وبين الاجراءات العملية التي اتخذتها الحكومة الليبية وفق الكلمة المرفقة بالتقرير. كما عقدت الجلسة الخاصة باعتماد تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الشامل حول ليبيا برئاسة السيد وكيل الوزارة التي أعرب فيها السيد رئيس الوفد عن سعادته لوجوده في مجلس حقوق الإنسان ممثلاً لبلاده في اعتماد التقرير الذي يعد ذا صبغة استثنائية حيث أن الاستعراض تم في الدورة التاسعة للفريق العامل في نوفمبر2010م عندما كانت ليبيا تحت وطأة الظلم الذي فرضه نظام العسف على الشعب الليبي واليوم ليبيا تحتفل بمرور عام على انطلاق ثورة 17 فبراير انتصارة وشعبها اليوم ينعم بحقوقه وكرامته الإنسانية، كما ذكر بأن التوصيات الواردة في التقارير التي رفضها النظام السابق قد تم قبول أغلبها، وأوضح السيد أحمد يعقوب مدير إدارة المنظمات الدولية الذي التحق بالوفد وكذلك الدكتور الصديق الشيباني التابع لإدارة المنظمات الدولية عن التوصيات الواردة بالتقرير بأن التوصيات التي رفضها النظام السابق قبلنا بعضها ورفضنا بعضها لتعارضها مع الدين الإسلامي والباقي قيد الدراسة وسيتم البث فيها فيما بعد. كما التقى السيد الوكيل بالمدير التنفيذي لمعهد جنيف لحقوق الإنسان الذي عرض برنامج تدريبي لقضاة وزارة العدل الليبية في مجال حقوق الإنسان لرفع قدرات القضاة وصقل معارف وخبرات المتدربين بالمعايير والآليات الدولية لحقوق الإنسان ولتعزيز العلاقة بين معهد جنيف لحقوق الإنسان ووزارة العدل واستكشاف فرص التعاون الأخرى .

كما التقى السيد الوكيل بالمدير التنفيذي لمركز الأورومتوسطية لحقوق الجميع وهي منظمة سويسرية تشتغل على قضية فلسطين وتطالب بالحقوق الشخصية وقد طلب منها المساعدة في تسليم البغدادي المحمودي وقد وعدوا بذلك في حالة توفر الضمانات اللازمة في محاكمته المحاكمة العادلة وكذلك المساعدة في الافراج عن الأموال المجمدة لتفعيل عمل الحكومة.

وفد رفيع المستوى يزور تونس

قامت لجنة ليبية برئاسة السيد محمد البدري ضو ابراهيم مدير إدارة الشؤون القنصلية بوزارة الخارجية والتعاون والدولي وعضوية كل من السيد محمد حسين المرجيني .. مندوب عن وزارة العدل.. والسيد محمد أحمد السويحلي .. مندوب عن وزارة الداخلية.. و السيد طه عبدالمجيد الشكشوكي .. رئيس المجموعة الليبية للمطالبة بعودة السجناء.. والسيدة فوزية فرج المصري .. نائب رئيس المجموعة الليبية للمطالبة بعودة السجناء.. بزيارة عمل إلى تونس للتباحث حول إتمام نقل السجناء الليبيين إلى ليبيا لقضاء باقي عقوباتهم المحكومين بها بإحدى مؤسسات الإصلاح والتأهيل.. حيث اجتمع الوفد بالسيد سمير الجماعي مدير إدارة الشؤون القنصلية المكلف بوزارة الشؤون الخارجية التونسية الذي قام بترتيب مقابلة مع معالي كاتب الدولة للشؤون العربية والافريقية والمغاربية حيث حظي باستقبال حار رحب خلاله بأعضاء الوفد مشيداً بالعلاقات والروابط المتينة التي تربط الشعبين الشقيقين مبدياً استعداده التام للتعاون البناء الذي يخدم مواطني البلدين، واستعرض في كلمته الصعوبات الاقتصادية التي تواجه حكومة بلاده بسبب التركة الثقيلة التي تركها الرئيس الفار زين العابدين مشيراً إلى مطالبة حكومة بلاده الدول الأجنبية باسترجاع الأموال التي تم تهريبها من قبل النظام التونسي السابق.

ثم ألقى السيد مدير إدارة الشؤون القنصلية رئيس الوفد استهل في مقدمتها بتقديم خالص الشكر وعميق الامتنان عن شرف المقابلة التي حظي بها وأعضاء الوفد المرافق له معرباً عن عمق العلاقات الاخوية المتميزة التي تربط الشعبين الشقيقين مؤكداً على أن أمن ليبيا من أمن تونس وأن مصالحهما مشتركة بما يعزز الفضاء المغاربي.

كما أوضح بأن ليبيا بدأت في كتابة فصل جديد من تاريخها وذلك باستكمال تسليم السلطة من المجلس الانتقالي إلى المؤتمر الوطني العام وبدأت تتشكل الهياكل والمؤسسات الدستورية في فترة قصيرة. ومن جانبه قدم معالي كاتب الدولة تهانيه للشعب الليبي بمناسبة نجاح الانتخابات وتسليم مقاليد السلطة إلى المؤتمر الوطني العام متمنياً للشعب الليبي الرقي والنجاح.

وأشار معالي كاتب الدولة مسألة وجود المواطنين الليبيين بتونس الذين يبلغ عددهم530 ألف مواطن ليبي وأنهم يقومون برصد تحركاتهم ومراقبتهم للحيلولة دون قيامهم بأعمال قد تنعكس سلباً على ثورة 17 فبراير.

وبعد إفادته بمهمة الوفد أبدى استعداده التام للتعاون في إنجاح هذه المهمة حيث اتصل بالسيد رضا بن محمود رئيس ديوان معالي وزير العدل لتمكين الوفد من مقابلته بحضور عدد من المستشارين بوزارة العدل

كما عقد اجتماع بين الوفد الليبي والجانب التونسي المتكون من :

- السيد مصطفى اليحياوي .. مستشار وزير العدل.
- السيد رياض الرازقي .. المكلف بالسجون.
- السيد عبدالرزاق المثلوثي .. المكلف بملف ليبيا بوزارة الخارجية.

للتباحث في آلية نقل السجناء الليبيين المحكومين بعقوبات سالبة للحرية وتم استعراض محضر الاجتماع الموقع بتاريخ 2010/9/8م بين الحكومتين الليبية والتونسية كما تم استعراض قوائم السجناء الليبيين في السجون التونسية الذين تنطبق عليهم شروط النقل حالة بحالة.

وتم تحديد أسماء المحكومين الليبيين الذين سيتم نقلهم، إلا أنه خلال الاجتماع تفاجأ الجانب الليبي بما أثاره الجانب التونسي عن مسألة الغرامات المالية المحكوم بها على السجناء المزمع نقلهم حيث أن هذا الأمر لا يمكن الفصل فيه أو التنازل عنه إلا بعفو من رئيس الجمهورية مذكراً بالانتقادات الواسعة التي تعرضت لها الحكومة جراء تسليمها للمدعو البغدادي المحمودي أي أن وزارة العدل ملزمة بتنفيذ العقوبات المالية خشية تعرضها لانتقادات داخل المجلس التأسيسي وبعض المؤسسات الحقوقية الأخرى.

وفي هذا الصدد أوضح الجانب الليبي من جانبه أنه لم يسبق له بمطالبة تسديد الغرامات المالية المترتبة على خرق الجرافات التونسية المتكررة للمياه الاقليمية الليبية وأن هذا الأمر قد يضعنا في تطبيق مبدأ المعاملة بالمثل.

وقد طلب الجانب الليبي عرض الموضوع على السيد معالي وزير العدل التونسي ووعد الجانب التونسي بذلك.

كما أبدى الجانب التونسي رغبته في نقل السجناء المحكومين التونسيين في ليبيا لقضاء باقي عقوباتهم في السجون التونسية ممن تنطبق عليهم الشروط اللازمة للنقل وفق محضر الاجتماع المشار إليه ووعد الجانب الليبي بموافاته بقائمة أسمية للسجناء التونسيين والمحكومين في مؤسسات الإصلاح والتأهيل الليبية الذين تنطبق عليهم شروط النقل.

كما طالب الجانب الليبي من نظيره التونسي الإسراع بموافاته بقائمة تتضمن العقوبات المالية «الغرامات» المحكوم بها على السجناء الليبيين.

من جهته أبلغ السيد مصطفى اليحياوي مستشار وزير العدل الجانب الليبي بأن لجنة العفو بوزارة العدل اجتمعت وأنه صدر قرار بالعفو على 6 من السجناء لظروف إنسانية وأنه سيوافينا بقائمة أسمية لهم وكذلك قائمة أسمية تتضمن المبالغ المالية المتخذة بذمة السجناء الليبيين الذين انطبقت عليهم شروط النقل إلا أنه ظهرت إلينا إشكالية الخطايا المالية المترتبة على السجناء الذين تنطبق عليهم شروط النقل والبالغ عددهم 54 سجيناً وقد تصل الخطايا إلى 1500 دينار عن كل سجين باستثناء 3سجناء تقدر الخطايا المالية لكل واحد منهم ما يزيد عن 110000 دينار.

ورحب الجانب التونسي بفكرة نقل السجناء الليبيين جواً وعلى دفعات متتالية تفاديا لأية خروقات أمنية وعدم مقدرة الجانب التونسي على توفير الحماية إلى منفذ رأس جدير.

هذا وقد أبدت وزارة الخارجية استعدادها لدفع الغرامات المتخذة في ذمة السجناء الليبيين.

wondershare™

أسئلة وأجوبة

يبحث المواطن دائماً عن قلب مفتوح لهمومه ،وعن آذان مصغية له وأنتم ضيوفنا من عدد لآخر ،وتوسيعاً لدائرة المعرفة القانونية وانطلاقاً من أن المعرفة أساس للوعي وباعتبار الأهمية التي تعكسها بشؤون القوانين وما تحققه من حصانة وحصافة للمواطنين تخصص هذه الصفحة للإجابة على عديد التساؤلات بشأن القضايا القانونية .

الاستاذ المحامي : المبروك شوية

ما هي الفوارق بين الخطف .. و القبض دون وجه حق

أصدرت المحكمة العليا الليبية حكما في الطعن الجنائي رقم 1002لسنة 53ق ونشر في مجلة المحكمة العليا العدد الثالث للسنة الواحدة والأربعون تناولت فيه أبرز الفوارق بين (الخطف والقبض) وما هية كل منهما حيث قضت: «**من المقرّ أن الخطف المنصوص عليه في المادة (428) من قانون العقوبات يتحقق بانتزاع أو اخذ المجني عليه من المكان الذي يوجد فيه دون رضاه وإبعاده عنه، وقطع صلته به**». وأن القبض المنصوص عليه في المادة (433) من ذات القانون كشأن أي قبض قانوني يتحقق بحجز حرية المجني عليه في التجول وتقييد حريته فترة زمنية محددة ومن ثم يختلف الركنان الماديان في كل من الجريمتين المنصوص عليهما في المادتين المذكورتين في أغلب حالاتهما أما إذا لم يتحقق شيء من ذلك فإن نص المادة (428) من ذات القانون هو الأولى بالتطبيق انتهى.

إذاً من حيث سلطة أو جهة القبض إذا كانت جهة غير مخولة قانوناً بالقبض فهو خطف يعاقب فاعله وفق المادة (428)عقوبات، أما أن كانت الجهة القابضة قانونية لكنها أخطأت وقبضت دون وجه حق أو أخلت لمسألة الإحالة للنيابة في فترة غير محددة فإن الفعل أيضاً يعد جريمة وفق المادة (433) عقوبات

فالخطف جريمة معاقب فاعلها، والقبض عمل قانوني يجب مراعاة أن يكون دون وجه حق وأن يعرض المقبوض عليه في المدة التي حددها القانون على النيابة ومعكم ندعوا كما ورد في القرآن الكريم على لسان إبراهيم عليه السلام: (ربى أجعل هذا بلداً آمناً).

صدق الله العظيم .

كيف أدافع على ملكي بالقانون؟.. وهل توجد الآن قوانين تحمي حقوق الملاك ؟

في معرض ردنا عن هذا السؤال نبين النقاط التالية:

أ- نصت المادة (814) من القانون المدني الليبي على لا يجوز أن يحرم أحد ملكه إلا في الأحوال التي يقرّرها القانون وبالطريقة التي يرسمها ويكون ذلك في مقابل تعوّيض عادل وقبلها نصت المادة (811) ق.م .ل.على لمالك الشيء وحده في حدود القانون حق استعماله واستغلاله والتصرف فيه.

ب- نصت المادة (12) من الإعلان الدستوري الصادر في 2011.8.3م على (**للمساكن والعقارات الخاصة حرمة، فلا يجوز دخولها أو تفتيشها إلا في الأحوال التي ينص عليها القانون وبالكيفية المبينة فيه ورعاية حرمة الأموال العامة واجب على كل مواطن**).

نصت المادة (16) من الإعلان الدستوري المشار إليه أعلاه على «**الملكية الخاصة مصونة ولا يمنع المالك من التصرف في ملكه إلا في حدود القانون**».

هذه الفقرات الثلاث توضح أليه حماية الملك المقدس سواء كان المملوك عقاراً أو منقولاً وهي واضحة الدلالة في ذاتها تقطع بأن الشعب الليبي ومن خلال التشريعات النافذة – حمى الملكية – وصانها بنصوص صريحة لا لبس فيها ولا غموض فلا يجوز قانونا بعد ذلك لأحد ان يفتك ملك غيره ولا ان يسلبه إياه او ينتقص من حقوقه في الانتفاع به واستعماله والتصرف فيه؟ فكل تعرض غير قانوني لملكية الغير ،إجراء مخالف للقانون لا يرتب ولا يكسب حقا – بل يقع فاعله في مغبة إجراءات قانونيه صارمة وزيادة في الجدية – والنجاعة – في إجراءات صون وحماية الملكية فقد شملها أيضا التشريع الجنائى أي قانون العقوبات بالاهتمام من خلال نصوص عقابية صارمة – حوتها المواد التالية

أ- المادة 453عقوبات تغيير الحدود

كل من نزع حدود عقار مملوك للغير او غيرها لقصد تملكه كليا او جزئيا يعاقب بالحبس وبغرامة لا تجاوز مائة دينار

ب- المادة 454عقوبات تحويل مجرى المياه وتغيير حالة الأماكن

كل من حول مياها عمومية او خصوصية او غير حالة ملك الغير وذلك للحصول على نفع غير مشروع لنفسه او لغيره يعاقب بالحبس وبغرامة لا تجاوز مائة دينار .

جـ - المادة 455عقوبات – غزو الأطيان أو المباني

كل من هاجم أطيان الغير أو مبانيه أو المعامل أو العقارات الأخرى بقصد احتلالها دون وجه حق أو للايماء على أي وجه يعاقب بالحبس مدة لا تجاوز السنتين أو بغرامة لا تجاوز مائة دينار وتقام الدعوى بناءً على شكوى الطرف المتضرّر . وتطبق العقوبتان معا ولا تتوقف الدعوى على شكوى الطرف المتضرر إذا ارتكب الفعل مع استعمال العنف على الأشخاص أو تهديدهم أو إذا ارتكبته جماعة من عشرة أشخاص أو أكثر

ء- المادة -456 التعرض بالعنف لحيازة العقار كل من تعرض لحيازة الغير لعقار حيازة مستقرة باستعمال التهديد أو العنف على الأشخاص يعاقب بالحبس مدة لا تجاوز السنتين وبغرامة لا تزيد على مائة دينار.

ويعد في حكم العنف أو التهديد أن يكون الفاعل جماعة من عشرة أشخاص أو أكثر .

هذه أهم النصوص القانونية الواردة في القانونين – المدني الليبي وقانون العقوبات الليبي ويبقى القضاء هو الوسيلة للذود عن حقوق الملكية وصيانتها فاللجوء للقضاء – سواء بتقديم شكوى لمركز الأمن الوطني الواقع في نطاقه العقار أو اللجوء للقضاء المدني في صورة – دعوى منع تعرض أو استرداد حيازة يعد الإجراء الملائم والصحيح.

المؤتمر الوطني العام

سلطة تشريعية أم تأسيسية

تم بحمد الله في السابع من الشهر السابع لسنة 2012م انتخاب أعضاء المؤتمر الوطني العام .. من بين الكيانات المرشحة والمرشحين الأفراد أو «المستقلين»

من اللافت نجاح الانتخابات .. ومن اللافت أيضاً إشادة العالم بها .. فالمشهد الجميل الرائع لليبيين والليبيات وهم يتوجهون للإدلاء بأصواتهم لاختيار مرشحيهم حرّك المشاعر حيث توالت تصريحات الثناء والمدح لعملية إدارة الانتخابات وإجراؤها لكن هناك سؤال يطرحه المختصون .

هو .. هل المؤتمر الوطني العام سلطة تشريعية أم تأسيسية أم هما معاً؟

وللسؤال ما يبرّره ...

ذلك لأن نص المادة (30) من الإعلان الدستوري، قبل تعديلها تنص على أن من مهام المؤتمر إختيار هيئة تأسيسية لصياغة الدستور الذي يرسم ملامح الدولة اسمها ونوع الحكم فيها.. وغير ذلك أما بعد التعديل فأصبح المؤتمر الوطني العام غير مختص بتكليف لجنة تأسيسية لصياغة الدستور بل وحسب التعديل يتم انتخاب أعضاء تلك اللجنة مباشرة من الشعب بحيث يكون أعضاءها مقسمين على المناطق الثلاث 20 عضواً لكل منطقة الشرقية، والغربية والجنوبية، فهذا التعديل وإن جعل ولادة اللجنة التأسيسية.ولادة قيصرية فهو بلا شك.. جعل المؤتمر الوطني العام ذا مهمة واحدة وهى التشريع فحسب .. أما التأسيس ترك لهيئة الستين عضواً الذين سيتم انتخابهم 20 عن كل منطقة.

ومن وجهه نظر أخرى، فإن الوقت لم يفت بعد، فالتعديل الذي تم على المادة (30) يملك المؤتمر الوطني العام أن يلغيه أو يعدله، ليستعيد خاصيتي – التأسيس والتشريع –

والله ولي التوفيق

wondershare™

المؤتمر الوطني بين حل فوضى السلاح والانـــ

يعوّل على المؤتمر الوطني العام المنتخب في طي الكثير من الملفات العالقة لعل من أبرزها تفعيل الأمن والقانون داخل المجتمع في مرحلة تعد من أهم مراحل التاريخ التي تمر بها ليبيا.

ولاشك أن التركة التي أعقبت سقوط النظام السابق ثقيلة، ويشكل التحدي الأمني أبرزها، لأنه دون توفر الأمن والاستقرار لن يكون هناك إمكانية لتنمية أو إعادة بناء أو ديمقراطية، فالأمن الفردي والجماعي هو مفتاح الثورة نحو بناء ليبيا الجديدة المبتغاة التي يريدها الجميع، ولا يمكن أن يتوفر ذلك دون حل لفوضى السلاح وتعدد السرايا وبما يحفظ حقوق الثوار على قاعدة شرّطي (القانون والمواطنة) .. ويجزم محلّلون كثر أن الأسلحة المنتشرة بين أيدي الليبيين سيصعب على السلطات الجديدة جمعها لترسيخ حضورها في البلاد، وفرض النظام والانضباط في الشارع الليبي، كما وسيكون من أكبر وأهم المشاكل التي ستعترض مسيرة ليبيا الحديثة ليبيا المستقبل .. ليبيا التي نشتاق لرؤيتها وقد انعتقت من ماضيها الأسود.

استطلاع: أ. راضية محمد - ابتسام عمران

* **جمال أحمد الحاجي محلّل سياسي** يعلق عن ذلك بضرورة المساهمة في بناء جيش قوي وهو عمل عظيم عنوانه إخلاص النية لله والوطن وهناك أدوار كل الشعب الليبي مسؤول عنها متطرقاً إلى أن يقوم الشرفاء من قادة وضباط وجنود في الجيش الليبي بتشكيل مجالس خبراء عسكرية وأن يدرسوا الواقع المزري الذي تمر به البلاد ويعدوا مشاريع ومقترحات لتصور بناء الجيش الليبي للمرحلة القادمة مع قوائم مشتركة لنخب عسكرية مشهود لها بالنزاهة والأمانة من كل المجالس المحلية من عسكريين لم يكن لهم دور قيادي ضد الشعب الليبي ومصالحة ودعم الطاغية وتعرض على المؤتمر الوطني وتكون قوائمهم نواة أساسية ضمن قوات الجيش الليبي.. لماذا تُهدر قدرات وخبرات القادة العسكريين..؟ على الشرفاء تحقيق مصالح الشعب فيما عجزت عنه السلطة في هذا الوقت الحرج..!.

من جانبه أكد **عبدالسلام حسن عضو هيئة تدريس بكلية العلوم السياسية بجامعة طرابلس** بأن الثورة قد انتصرت على الحكم الفردي الذي كان يتعامل مع الشعب بتعالٍ وغرور ونرجسية مفرطة، دون استخدام السلاح بعد أن رفض النظام الاستجابة السلمية لمطالب المحتجين وبديلاً عن ذلك استخدم أقسى درجات العنف لأن مثل هذا الحاكم لم يكن يتصور (ضمن دائرة تفكيره هو) أن يكون هناك رأي يخالف رأيه فكيف الحال إذا وصل الأمر حد الاعتراض على سياساته وشخصه.

وقال ومن ثم لم يكن امتلاك السلاح من قبل المنتفضين على النظام هدفاً في حد ذاته بل إن شرط عنف النظام استلزم في تلك اللحظة التاريخية شرط استخدام الثوار للسلاح حيث تم اللجوء إلى السلاح لحل التناقض التناحري الذي فرضه النظام بتعنته ورفضه الاستجابة للمطالب المشروعة للأغلبية الشعبية التي طالبت بالتغيير الأمر الذي فرض معادلة جديدة في المشهد الليبي عنوانها مجموعات الثوار التي استطاعت بدأبها طوال سبعة أشهر من الثورة الإطاحة بالنظام القمعي وبيّن أن سقوط النظام بالشكل الذي جرى عليه خلق متغيراً جديداً لم يكن في الأصل مخططاً له أو متوقعاً وهو إن مجموع الثوار قد حقّقوا معادلة النصر الأمر الذي جعلهم موضوعيا يعتبرون أنفسهم أصحاب حق في المشاركة في السلطة ومن ثم لعبوا دوراً أمنياً هم غير مؤهلين له في غياب سلطة أمنية (شرطية) مركزية فاعلة بعد انهيار مؤسسات النظام وتخليها عن دورها الوظيفي في حفظ الأمن الفردي والجماعي وتقديم الخدمات للمواطنين.

وأوضح د - **جمعة اعتيقة أستاذ القانون بالجامعات الليبية** أن الدستور في أنحاء العالم هو أحد المشتركات الإنسانية التي يلتقي فيها الكثير من المجتمعات والنظم الأساسية علاوة على أنه نظام أساسي للدولة ويعتبر عقداً اجتماعياً ينظم العلاقة بين الأفراد والسلطات وينص على الحقوق والواجبات والأسس والمبادىء التي يجب أن تأخذ مكانتها السامية.

وأضاف أن الدستور لا بد أن يكون ملبياً لطموحات وتطلعات بناء دولة القانون والعدالة وأن المشاورات الوطنية حول الدستور يجب أن تواكب مرحلة وضعه عن طريق وسائل الاتصال أو الاجتماعات مع مراعاة جميع الأمور الدينية والاجتماعية للمجتمع.

وأكد أن الليبيين أمامهم فرصة تاريخية لبناء ليبيا الديمقراطية ليبيا القانون والعدالة من خلال المؤتمر الوطني العام.

من جهتها أعربت **المحامية «عزة المقهور»** إن هذه الفترة حرجة وأننا ما نزال في مرحلة انتقالية تتقاذفها الأنواء والعواصف كما وأن هشاشة مؤسسات الدولة وضعف مركزيتها ووجود جماعات مسلحة إضافة إلى محاولات التدخل الأجنبي تستدعي تعديل الإعلان الدستوري بما يكفل وضع ضمانات إجرائية وموضوعية لحمايتها وهي مسائل عاجلة تحتاج إلى تدخلات عاجلة ومبدئية من المؤتمر الوطني العام .

وأردفت أن اختلاف الرؤى وعدم التجانس بين أعضاء المجلس يجب أن يكون صحيا فقد جرّبت ليبيا وشعبها الرأي الواحد والصورة الواحدة والديكتاتورية البغيضة وأبعادها لذا فإن التنوع مطلوب لكنه بحاجة إلى نصوص تنظمه بما لا يؤدي إلى انفلات أو فوضى أو عودة لا سمح الله إلى تكون ديكتاتورية أو ديكتاتوريات من نوع آخر ..

ويرى «**يوسف الشريف**» أن المليشيات المسلحة «المستقلة» لا يصعب التعامل معها وتصفيتها المشكلة في المليشيات القوية عدداً وسلاحاً المنتمية لمناطقها أو مدنها التي هي حاضنة لها كيف ستتعامل معها الحكومة القادمة وهي تعلم أن استقرار الأمن مطلب ليبي أولاً، وإقليمي ثانياً، ودولي ثالثاً ليس من أجل سواد عيون الليبيين بل من أجل الاستثمارات والشركات الأجنبية المتلهفة والضاغطة على حكوماتها.

وقال «**محمد الزروق طبيب**» أعقب الانتصار حالة من الفوضى الأمنية مرتبطة بفوضى السلاح دون ضوابط الأمر الذي نتج عنه عديد الممارسات الخاطئة التي أثارت الذعر والفزع لدى المواطنين خوفاً على أرواحهم وممتلكاتهم في غياب سلطة أمنية محترفة ومهنية.

وأضاف في مثل هذا المناخ ينتشر السلاح بما له من تداعيات داخلية وخارجية تمس الجوار الليبي ولعل المحظور هنا داخلياً أن يقوم البعض في مثل هذه الأجواء الانتقالية بتصفية حساباتهم الصغيرة مع الآخرين وبروز روح الثأر والانتقام تحت عنوان الشرعية الثورية في غياب القانون الذي يحدّد بشكل صارم عدم مشروعية ذلك.

ولاحظ «**مراد القماطي**» **ثائر** .. ضرورة احتواء سرايا الثوار تنظيمياً ونزع وضبط السلاح وأن تخضع لسيطرته المباشرة كل المجموعات المسلحة التي حاربت الطاغية على أن تترك لتتنافس بطريقة سلمية في سياق مشروع سياسي لبناء الدولة الحديثة على أسس قانونية ينظمها الدستور وذلك من أجل الحصول على نصيبها المشروع من الثروة والتمثيل السياسي في ليبيا ما بعد القذافي على أن يجري التعامل مع هؤلاء المقاتلين على أعلى قدر من المسؤولية عبر التسريح والعودة لأعمالهم المدنية لمن يرغب في ذلك أو الاندماج في الجيش الذي يجب أن يتم بناؤه على أسس مهنية محترفة .

* **محمد مختار .. مواطن**

أتمنى النجاح لانتخابات المؤتمر الوطني العام في المسيرة التاريخية من خلال ارساء دعائم الديمقراطية والانتقال من مرحلة الثورة إلى الدولة، وأن تكون متطلباتنا من المؤتمر الوطني أن يهتم بوضع البلاد والشباب وخصوصاً الأمن والاستقرار وهذا الأمر لابد أن يكون من أولى الخطوات نحو بناء الدولة، على أن توضع آلية وخطّط استراتيجية يستطيع من خلالها سحب السلاح من اشباه الثوار.

جمعة اعتيقة: الدستور لابد أن يكون ملبياً لطموحات وتطلعات بناء دولة القانون والعدالة

اوجه رسالة إلى المؤتمر الوطني أن يسارع ويبدأ كخطوة أولى في سحب السلاح ولو نجح في تنفيذ هذه العملية ستكون متطلباتنا شبه متاحة. فهذا ما نريد أن نلفت إليه أعضاء المؤتمر الوطني. وما يبقى من متطلبات فهو سهل المنال في ظل توفير الأمن داخل الوطن.

* **اسماء محمد .. طالبة جامعية.**

نحن لا نطالب بشيء شخصي. مطلبنا الوحيد الاهتمام بطلبة الجامعة من توفير إمكانات مثلنا مثل الدولة المتقدمة .. فلا نريد أن نعاني ما عاناه الطلبة السابقون فمن حقنا أن ندرس في أجواء ملائمة للدراسة وهذا من حق الطالب والطالبة الليبية.

جمال الحاجي: على الشرفاء تحقيق مصالح الشعب فيما عجزت عنه السلطة في هذا الوقت الحرج

نريد أن نرى وضعاً أفضل من السابق داخل مؤسسات الدولة التعليمية فلو استطاع المؤتمر الوطني تقديم خطّط وبرامج ترتقي بها الجامعات الليبية لكي نحظى بتعليم راقٍ مقارنة بتطورات العصر وإذا لم يُصلح أمرها فنحن هنا نطالب المؤتمر الوطني ضرورة تسليط الضوء على جامعاتنا المتدهور حاله، لأن بناء التعليم المتقدم هو نجاح الدولة ونجاحها يكمن في مستقبل أبنائها.

وأضاف .. عبدالله الترهوني محرر بصحيفة المنار:

من وجهة نظري الشخصية ومن خلال الإطلاع على واقع الحراك الحاصل في ليبيا ومن خلال المعرفة التي لا ادعي أنها واسعة بخصوصية مجتمعنا الليبي من حيث تركيبته وشخصيته ومميزاته وعيوبه وثقافته وتطلعاته وما فيه من تراكمات طيلة حقبة الدكتاتور وأهوال مرحلة التحرير وما تشكل فيه من مشاعر ومفاهيم و تصورات خلال معايشته لمرحلة النصر ونشوتها أقول: إنه ينبغي على المؤتمر الوطني حين يستلم دفة إدارة المرحلة القادمة من مسيرة استكمال أهداف الثورة و ارساء قواعد بناء الدولة أن يعمل على تحقيق ما يلي:

* العمل على تخليص البلاد بشكل فوري من ظاهرة انتشار السلاح و ذلك عن طريق :

* إصدار قانون صارم يجرّم حمل السلاح بجميع أنواعه للمواطنين خارج مؤسسات الدولة المطلوب من المنتمين إليها حمله بحكم ضوابط وقوانين ثابتة والمقصود هنا وزارتا الداخلية والدفاع على أن يعتبر كل من يخالف هذا القانون هو خارج عن سلطة الدولة ومطلوب للعدالة وخائن للوطن والشعب تتخذ ضده اشد العقوبات التي توضح ضمن هذا القانون المقترح على ان تعطى فترة محددة تسمح لمن يملك سلاحاً أن يقوم بتسليمه لقناوات و جهات و أماكن تحدد ايضاً ضمن نص هذا القانون.

* تشكيل لجنة في كل من وزارتي الدفاع والداخلية تختص بتنفيذ آليات جمع السلاح ووضع الخطط و الإشراف على أماكن تسليم هذا السلاح وتخزينه وتفكيكه والحفاظ عليه ضمن مخازن خارج المدن توضع عليها حراسات قوية منظمة و تضع برامج الكترونية لحصر هذا السلاح من حيث النوعية والكمية لمنع اي تلاعب أو سرقات قد تحدث بعد استلامه.

* التنسيق مع رئاسة الوزراء التي سوف يتم تعيينها لاختيار وزيري الدفاع والداخلية من الأشخاص الوطنيين من ذوي الكفاءة والخبرة وتعيين كوادر عسكرية وشرطة في المراكز القيادية العليا ضمن هذه الوزارات.

* إصدار قانون يحل كل التشكيلات المسلحة خارج وزارتي الدفاع والداخلية ويعتبرها خارجة عن القانون منذ تاريخ معين يتم تحديده في هذا القانون.

* النظر بشكل جدي ومنظم في امكانية الاستعانة ببعض الخبرات الدولية المتخصصة ودراسة أي حالات مشابهة متعلقة بجمع الاسلحة حدثت في دول آخري.

تفعيل برنامج دمج الثوار الراغبين في الانضمام لوزارتي الدفاع والداخلية والعمل على تنفيذه بشكل سريع مع تخصيص بعض المزايا للمنضمين.

* تكليف وزارتي الخارجية والعدل بإجراء اتصالات جدية مع الدول المجاورة والدول التي هرب إليها ازلام النظام السابق ومطالبتها وبشكل فوري وعاجل أن يتم وضع كل هؤلاء الازلام تحت الإقامة الجبرية ومنعهم من السفر خارج هذه الدول والحجز على حساباتهم فيها وذلك حتى يكتمل تفعيل القضاء و يستكمل إنشاء مرافقه

wondershare™

ـــــــتقال إلى دولة العدل والقانون

ومن ثم تسليمهم لهذا القضاء و ربط هذا الإجراء بالعلاقات مع هذه الدول حيث إن الدولة التي لا تستجيب لهذا الطلب بشكل فوري تعتبر مصدر تهديد لأمن ووحدة ليبيا من خلال إيوائها لهؤلاء الأشخاص وبالتالي سيتم النظر في قطع العلاقات معها بشكل جدي ومن المفترض أن يتابع المؤتمر الوطني هذا الموضوع بشكل مباشر مع وزارتي الخارجية والعدل و لا يكون هناك أي تساهل فيه لأنه يتعلق بأمن وسلامة و وحدة تراب الوطن الأمر الذي هو أهم من أي مصالح سياسية أو اقتصادية قد تربطنا مع هذه الدول.

* تحديث القوانين والقرارات التي تنظم عمل الجهاز القضائي وتطبيق معايير النزاهة والشفافية على القضاة والموظفين العاملين فيه و استبعاد اي من هذه الكوادر التي يثبت أنها هادنت و عملت على تسخير القضاء للعمل حسب مشيئة ورغبة الدكتاتور ونظامه الفاسد والاستعانة بدلاً منهم بالقضاة الشرفاء الوطنيين الذين لم تشب سمعتهم أية شائبة لأن سلامة الجهاز القضائي ونزاهته وسمعته هي عمود من أهم أعمدة قيام دولة العدل والقانون على أن يتم هذا الإجراء في اسرع وقت ودون أدنى تأخير ودون محاباة.

* دعم وزارة الداخلية بالامكانات المادية لكي تتمكن من تفعيل مختلف إداراتها لضبط الامن في مختلف المدن والقرى على ان يكون ذلك بشكل مستعجل و فوري.

* تكليف وزارة الدفاع بتكوين إدارة عامة حقيقية و فاعلة لحرس الحدود و توفير كوادر بشرية لها يتم إعطاؤها دورات متخصّصة سريعة، و كذلك تكليف الوزارة بالتعاقد على شراء طائرات ومعدات متطورة تساعد هذه الإدارة بتأدية عملها والنظر في الاستعانة بالخبرات الدولية في هذا الخصوص ودراسة امكانية استعمال الأقمار الصناعية في هذا المجال من خلال الشراء أو التأجير إن أمكن و تفعيل أو عقد اتفاقات مع دول شمال المتوسط لتمويل صندوق مكافحة الهجرة غير الشرعية من خلال الإدارة العامة لحرس الحدود.

* تكليف وزارة الاسكان بالتعاقد مع شركات متخصّصة في بناء وتوفير المساكن الجاهزة (مساكن محدودة المساحة سريعة البناء ذات عمر افتراضي محدّد تستخدم بشكل مؤقت) وانشاء أحياء جديدة من هذه المساكن لإيواء العوائل المتضرّرة من جراء الحرب و كذلك إيواء أسر الشهداء التي لا تملك سكناً وكذلك الأسر التي تسكن غرف الكهرباء وأكواخ الصفيح ويتم حصر هذه العائلات بالتنسيق مع المجالس المحلية للمدن ومراجعة آخر مستندات الهيئة العامة للتعداد السكاني المتعلقة ببيانات هذه العائلات في آخر تعداد سكاني، على أن يكون هذا الموضوع مقنناً ومحدوداً ومختصراً على هذه الفئه فقط و ليس لحل مشكلة الاسكان التي تعاني منها كل المدن الليبية بشكل عام فهذه المشكلة ستكون ضمن الخطة الاستراتيجية التي ستضعها الدولة لإعادة الإعمار.

* العمل على إنهاء وقفل ملف الجرحى وذلك بتشكيل هيئة مؤقته منفصلة عن وزارة الصحة تعنى بأوضاعهم ومتابعة حالاتهم وتكليف ديوان المحاسبة بمتابعة التجاوزات السابقة وإحالة تقرير بالخصوص إلى النيابة العامة لإتخاذ ما يلزم في حق المخالفين لأن حجم التجاوزات التي حدثت في هذا الملف لا يمكن السكوت عنها.

* تأسيس هيئة وطنية من الممكن ان تكون تحت مسمي (الهيئة العامة للمصالحة الوطنية) تتكون من خمسة مشائخ من الدعاة المعروفين وخمسة قضاة متقاعدين مشهود لهم بالخبرة والنزاهة وخمسة من الاختصاصيين الاجتماعيين المتمكنين وعضوية وزير الشؤون الاجتماعية ووزير العدل ووزير الداخلية ووزير الحكم المحلي و مفتي الديار، تكون مهمة هذه الهيئة هي التوجه إلى المدن والقرى التي حدثت فيها صدامات فيما بينها والعمل على حل ما بها من مشاكل وأن يسود بين أهلها التصالح ونبذ الخلافات واقناعهم بأن المرحلة الأن هي مرحلة بناء ليبيا وطن يضم الجميع و ان مدنهم سيتأخر عنها ركب التطور و التقدم عن المدن التي يسودها الهدوء والاستقرار وان لم تركن إلى المصالحة فأن الدولة ستتخذ اجراءات صارمة في حقها لأن عدم استقرارها سيؤثر على استقرار الدولة بشكل عام و قد يكون سبباً في اي تدخلات اجنبية محتملة.

* استدعاء الكفاءات و الخبرات الليبية المهاجرة والاستفادة من خبرتها (لمن يرغب منهم في أداء واجبه الوطني) في جميع المجالات كالاطباء والمهندسين والمصرفيين و الاقتصاديين فهذا هو الوقت لكي يقدموا حق الوطن عليهم.

* العمل على إعادة هيكلة الوزارات والمؤسسات والهيئات الحكومية وتنظيم الملاك الوظيفي لها عن طريق حصر الموظفين وتنظيم المسميات والدرجات الوظيفية وإعادة النظر في قانون المرتبات ورفعها بشكل يتناسب مع دخل الدولة ووضع الضوابط اللازمة التي تُلزم كل الموظفين بضرورة الالتزام والتقيد بأعمالهم من حيث الاداء والمواعيد وكذلك وضع برنامج معين لتقييم الأداء في كل مؤسسات الدولة يترتب عليه أعطاء الزيادات السنوية والمكافآت الخاصة للموظفين من عدمها.

* فتح المجال ووضع القوانين المنظمة لممارسة العمل الخاص والاستثمارات من قبل المواطنين و الاجانب مع تمييز المواطنين وتسهيل اجراءات حصولهم علي القروض والتراخيص وإلزام المستثمرين الاجانب بضرورة مشاركة المواطنين وتوظيف نسبة ولو بسيطة منهم ضمن كوادر شركاتهم او مؤسساتهم المزمع انشاؤها في ليبيا الامر الذي سيسهم بشكل كبير في تخفيف اعباء الدولة و توفير مداخيل إضافية للمواطنين و تقليل نسبة البطاله.

وقد يتفق معي البعض وقد يختلف الكثيرون على أن هذه الإجراءات هي من الأولويات التي ينبغي القيام بها واتخاذ إجراءات عاجلة بخصوصها من قبل المؤتمر الوطني العام والحكومة التي سيشكلها بمجرد البداية في ممارسة مهامهم فما تم ذكره في النقاط الواردة أعلاه هي مواضيع و قضايا دار ويدور حولها جدل واسع وقد تكون هي من الأسباب التي أدت إلى عديد الخلافات و السجالات خلال المرحلة الانتقالية الأولى والتي ستنتهي بانتخاب المؤتمر الوطني ولعل المهام الأخرى المنوط تنفيذها بهذا المؤتمر هي لاتقل أهمية عن هذه الاولويات وأقصد بالمهام الأخري هنا هي وضع الدستور والاستفتاء عليه وإصدار قانون الانتخابات التشريعية و قانون تنظيم الاحزاب وتكوين الجيش وغيرها من المهام الوطنية الأخرى.

ليبيا تستحق منا الكثير والكثير ومن واجبنا تجاهها ان نبذل كل ما في وسعنا من اجل النهوض بها و العمل على بنائها دولة ديمقراطية حديثة و هذا الواجب قد يكون بالعمل الفعلي على ارض الواقع أو من خلال الاسهام في طرح الافكار و المقترحات التي قد تجد صداها في أروقة مؤسسات صنع القرار فتسهم في اخراج قرارات وقوانين صائبة و فاعلة تستفيد منها الدولة خلال مسيرة بنائها.

د. فتح الله محمد .. الذي وجه رسالة إلى المؤتمرالوطني:

بعد انتخاب الشعب لممثليه في المؤتمر الوطني وتجدد الأمل في أول استحقاق انتخابي حقيقي ونزيه، عقب غياب تام لصندوق الاقتراع عن المشهد السياسي الليبي دام حوالي47 سنه، يجب على المسؤولين الجدّد الاستماع إلى الرأي الآخر من أجل عودة الوعي ومن أجل عودة الحياة ومن أجل نهضة البلاد والعباد؛ وأملنا كبير في الله أن يقود هؤلاء المنتخبون من الرجال والنساء في أول استحقاق ديمقراطي حقيقي المرحلة الانتقالية الثانية ويكون همهم الشاغل تحمل أعباء المرحلة وأداء الامانه وبناء الوطن والمحافظة على حريته وإستقلاله وانجاز دستور البلاد، بعد عرض مسودته للحوار والنقاش الموسع التي ستعدها لجنة الستين والتي يجب ان تكون مطعمة بالاختصاصيين وتضم بشكل موسع اطياف المجتمع كافة للخروج بدستور يعبر عن تطلعات وأماني كل الليبيين؛ وكذلك صيانة حقوق وكرامة المواطن التي عادت إليه بفضل ثورة 17 فبراير المجيدة بعد اربعة عقود من الغياب القسري.

هناك كثير من الملفات الساخنه كما أسلفنا التي سوف تكون على طاولة المؤتمر والتي تحتاج الى حكومة تنفيذية مؤهلة لهذه المرحلة تتسم بالجدية والعملية والديناميكية للتصدي لها وتكون في موقع الحدث في أسرع وقت ممكن وتقضي أوقات قصيرة في المكاتب وأوقات طويلة في المدن كافة لتقهر مرض المركزية المقيت وتستمع للمواطنين لتلبية احتياجاتهم ومطالبهم الممكنه والمشروعة؛ ومن هذه الملفات الساخنه حسب وجهة نظري المتواضعة ما يلي:

* الأمن ثم الأمن وتأمين الحدود وإنهاء مظاهر التسلح وتجميع السلاح وتفعيل القضاء بأسرع الأجال.

* إعادة بناء القوات المسلحة على اسس علمية سليمة مستعينة بالتقنيات الحديثة في التسليح والادارة والتدريب.

* إعادة النظر في ملف الجرحى والمفقودين وأسر الشهداء.

* حماية البيئة ونظافة المدن هما ضمان سلامة المجتمع من الأمراض والآفات وعليه يجب الإعتناء بهذا المرفق الحيوي ومعالجة الاختناقات التي تعرقله كما يمكن الاستفادة من خبرة الدول المتقدمة في هذا المجال والاستعانه بالشركات ذات الخبرة في إعادة تدوير المخلفات والنفايات.

* الصحة وإعادة الثقة بالخدمات الطبية في الداخل بإستجلاب الخبرات البشرية والتجهيزات التقنية اللازمة في المستشفيات والعيادات العامة.

* التعليم العام وإعادة النظر في النظام التربوي والتعليمي برمته وكذلك المناهج الدراسية وصيانة المؤسسات التعليمية والتخطيط لبناء مدارس جديدة لسد العجز الحالي والمستقبلي.

* التعليم الجامعي وإعادة تقييم الجامعات والمناهج والتخصصات المناسبة لكل منطقة وتطعيمها بالخبرات العالمية والتركيز على البحث العلمي في المجالات التي تخدم المجتمع علميا واقتصاديا واجتماعيا وسياسيا.

إعادة إعمار المدن التي دمرت أثناء حرب التحرير.

إعادة النظر في المرتبات في القطاع العام والخاص ووضع حد أدنى للمرتبات يكفل للمواطن واسرته العيش بكرامة.

إعادة النظر في البنية التحتية لجميع المدن الليبية وخاصة المدن المهمشة.

قطاع الشباب والرياضة يحتاج الى وقفة جادة تبدأ من الحي والمدرسة ثم النادي الرياضي الثقافي الاجتماعي.

دعم وتشجيع جمعيات ومنظمات ومؤسسات المجتمع المدني للقيام بأدوارها النوعوية المهمة في شتى المناحي والمناشط الاجتماعية والاقتصادية والسياسية في المجتمع.

يجب علينا جميعا من مسؤولين ومواطنين أن لا ننسى تضحيات مناضلينا الشرفاء الذين قضوا في السجون ومعتقلات الإبادة الجماعية، وفي الحروب خارج الحدود وفي المنافي وأخيرا في حرب التحرير التي أنطلقت من مدينة بنغازي في منتصف فبراير عام 2011م عام الثورة وعام التحرير، وأن لا نغفل طرفة عين عن الارواح التي أزهقت والاطراف التي بترت والدماء الزكية التي اريقت على ترابنا الطاهر في سبيل ان تكون هناك حرية وكرامة وان يكون هناك رأي آخر بعد مرور أكثر من اربعة عقود خالية، يائسة، بائسة، يابسة، قاحلة، دون أمل، أو لحظة رجاء، غابت فيها جميع أنواع الحريات ولا وجود فيها لأي رأي آخر ولا صوت آخر غير صوت "المفكر الاوحد!" الذي أفسد البلاد كما أفسد عقول العباد.

في الختام، تمنياتي لإخواني وأخواتي في المؤتمر الوطني المنتخب والحكومة الجديدة كل التوفيق والنجاح في تحمل هذه الامانة الثقيلة ولايفوتني ان أذكركم بقوله تعالى: (إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا) {الاحزاب: 72} . صدق الله العظيم.

ولا يسعنا في نهاية المقام إلا أن نقول ليبيا تحتاج إلى أبنائها لبناء أولى خطواتها نحو ترسيخ اركان دولة ليبيا الحديثة دولة القانون والعدل والحريات والديمقراطية.. ونوجه رسالة لمن يقودون المرحلة للوصول بالوطن إلى شواطئ الأمان لابد من التفائل والامل بأن يكون المستقبل افضل والعمل على أن تكون تطلعات المواطن و طموحاته محل تركيز و اهتمام من مؤسسات صنع القرار بالدولة .. وأن نرسم لوحة مشرقة في معرض لوحات مستقبل ليبيا الجديدة التي طالما حلمنا بها منذ ان تلفظت ألسنتنا حروف اسمها وحملت عقولنا معنى الوطن و اشغفت قلوبنا حباً له إنه وطن الجميع وليسعد به الجميع.

يوسف الشريف: إن استقرار الأمن مطلب ليبي أولا وإقليمي ثانياً ودولي ثالثاً

عزة المقهور: إن الليبيين أمامهم فرصة تاريخية لبناء ليبيا الديمقراطية ليبيا القانون والعدالة من خلال المؤتمر الوطني العام

wondershare™

مطبعة وزارة العدل بين الحلم .. والطـــــــــ

تأسست مطبعة وزارة العدل سنة 1967 وكان مقرها السابق سوق الثلاثاء الجديد قبل صدور قرار الهدم والإزالة إبان حكم الطاغية لغرض التطوير سنة 2005 ثم نقلت إلى مكانها الحالي داخل مقر الوزارة لتحل مكان ورشة صيانة السيارات التابعة للأمانة سابقا في ذلك الوقت وقد تم تخصيص الورشة للمطبعة على أن يكون ذلك بصورة مؤقتة إلى حين البحث عن البديل وطالت رحلة البحث وطال الانتظار وبدأت رحلة المعاناة والتهميش والتي مازالت مستمرة وفي عام 1985 م بدأت تقوم بطبع كل ما يخص قطاع الشرطة والعدل من نماذج وسجلات ومطبوعات تخص المحاكم، والنيابات، والمواصلات، والترخيص، والسجون، والمنافذ، والجوازات والسجل العقاري والأحوال المدنية، وفي 1990 آلت تبعيتها إلى أمانة (العدل سابقا) وفي سنة 1991 ضمت مطبعة الشرطة إليها وأصبحت تبعيتها للهيئات القضائية وفي الفترة ما بين 1992 إلى غاية 1997 تم إدخال الآلات الجديدة ومنذ ذلك الحين لم يتم أي تحديث أو تغيير أو إصلاح إلى غاية انتقالها إلى المقر السابق ذكره لتتفاقم المشكلة وتزداد صعوبة خصوصاً بعد فصلها 2005 عن الأمن العام سابقاً وتبعيتها الكاملة للعدل فكثيراً ما نسمع توقف الآلات عن العمل ومشاكل وصعوبات أدت بها إلى قيام عمال المطبعة وإدارتها بالاعتصام داخل مقر الوزارة في الفترة الماضية قبل الانتخابات ولمعرفة الأسباب ووضع المطبعة وما آلت إليه وأدت إلى حدوث الاعتصام قمنا بزيارتها وأجرينا عديد اللقاءات لمعرفة الحقيقة فكانت مفاجئة لنا لهول ما رأيناه .. فجاءت أولى لقاءاتنا بالمطبعة مع :

استطلاع : طارق إبراهيم الكيلاني.. تصوير عصام الحبيشي

*** نصر المهدي المصراتي ..رئيس قسم التشغيل :**

المطبعة بوجه عام حقها مهضوم في كل شيء لم تلق الاهتمام والرعاية من قبل جهات الاختصاص ومازالت مستمرة إلى غاية اليوم بعد قدومها منذ 2005 للمقر الجديد بالوزارة ونعمل في ظل عدم وجود مطبعة بالمعنى الصحيح فهي تفتقر الى نظام التكييف المركزي العاطل عن العمل ونحن في فصل الصيف الأن نتعرض الى الحرارة الشديدة الناتجة عن تشغيل محركات آلات الطباعة وأحياناً البقاء داخل الصالة صعب جدا بالإضافة إلى أنها غير حديثة وقديمة (شاب عليها الزمن) دائما معطلة وتحتاج إلى صيانة وينتج عنها تبخر المواد الكيماوية السامة خصوصاً الرصاص أثناء الطبع مّما يتسبّب لنا باستنشاقها في ظل عدم وجود شفاطات لسحبها وهذه المواد ستؤثر على صحتنا في المستقبل البعيد، أما فيما يتعلق بالأمن والسلامة فهما خارج نطاق العمل لا توجد أية ملابس وأقنعة وأحذية الأمن والسلامة نعمل بملابسنا الخاصة التي لا تتماشى مع المطابع مما يؤثر على المظهر العام للمطبعة، أما فيما يتعلق بالآلات فهي تعمل بمجهوداتنا الفنية لأنها قديمة وغير حديثة فعلى سبيل المثال لا تصلح لطباعة الصحف لأنها أساساً مبرمجة على طباعة النماذج والسجلات والمطبوعات إلا أننا قمنا بطباعة صحيفة «العدالة» بالمجهودت الفنية الخاصة بالعاملين بها وبطرق بدائية (تعمل باليد) للأسف نحن نعاني من إحباط شديد لعدم تجاوب المسؤولين مع مشاكل المطبعة.

لذلك أناشدهم بضرورة زيارتنا لمعرفة الحقيقة على الواقع ومعالجتها.

*** محمد أربيل .. فني كهربائي آلات..**

في البداية أشكركم على هذه الزيارة وإن دلت على شيء فإنها تدل على مدى اهتمام هذه الوسيلة الإعلامية الخاصة بالوزارة بداية الحديث عن المطبعة يطول لما تعانيه من صعوبات ومشاكل قديمة وحديثة للأسف فهي لا تسر العدو قبل الحبيب ابدأ بوضع الآلات فهي غير متطورة ومواكبة لتقنية الحدايثة أي (نظام الديجتال الرقمي) الذي يختصر الجهد والوقت حالتها السيئة أدت إلى توقف العمل كثيراً مّما أثر على كفاءة المطبعة أضف إلى عدم وجود قطع الغيار الأصلية أثناء الصيانة نظراً للتعاقد مع شركات غير متخصّصة في هذا المجال أو ليس لها باع طويل في هذا التخصص، نقوم أحياناً بعمل بعيد عن اختصاصنا نحن العاملين لكي لا يتوقف العمل فيما يتعلق بالمطبعة تعاني من شبكة كهرباء سيئة فالأسلاك غير منظمة ووصلت بطريقة عشوائية وظاهرة للعيان مما سبب خطراً أثناء العمل لوجودها بالخارج وتعرضها للتلف من قبل القوارض التي تقوم بقطع أسلاك الكوابل داخل صناديق اللوحات الإلكترونية لبعض الآلآت مّما سبّب عطلها وهي مشكلة زادت من هموم المطبعة لتعرض الآلات إلى التخريب وهي ذات قيمة مادية عالية وهذا هدر للمال العام مما أدى بالتالي إلى كثرة المصاريف والتأخير عن الوقت الرسمي للعمل ونشر الأمراض عفانا الله .. يأخي نحن بالمطبعة نستحي أن يزورنا احد الأصدقاء إلى مقر العمل لعدم توفر كراسي للزوار أو صالة استقبال أو حمام صالح للاستعمال الآدمي أيعقل وجود حمامين فقط بالمطبعة لثمانية وسبعين عاملا وغير صالحين زد على ذلك المطبخ حالته سيئة لأننا من حين لآخر نحتاج إلى القهوة والشاي أو تحضيرنا للافطار الصباحي .. في النهاية لابد النظر إلى المطبعة بعين الاعتبار بتوفير البيئة الجيدة والمهيئة للعمل وتحفيز العاملين بها فمن السهل الحصول على موظف ولكن من الصعب الحصول على موظفين من ذوي الخبرة .. وشكرا .

*** طارق محمد الحراري .. مشرف الصالة ورئيس المونتاج والتصوير:**

حاولنا في الوقت الراهن أن نطور المطبعة ولكن للأسف مشكلتنا ليست لدى المسؤولين بالدرجة الأولى بقدر المسؤولية تقع على إدارتنا وأصحاب القرار، فهي لا تقوم بايصال مشاكلنا ومعاناتنا بالشكل الصحيح، ومن ثم يتابعها أناس ليسوا أصحاب خبرة في مجال الطباعة، فالمطبعة عانت من التهميش في السابق ومازالت ولعل خير دليل سقف الصالة القديم والمتهالك وبه فتحات يتعرض من خلالها العاملون للعوامل الجوية من الحرارة الشديدة والغبار والأتربة في فصل الصيف والأمطار والبرد القارس في فصل الشتاء التي تنهال منها إلى داخل الصالة مّما يؤثر على الآلات والبشر، كذلك عدم وجود إنارة جيدة داخل المطبعة.. والجدران بها رطوبة وتحتاج إلى طلاء ومعالجة.. زد على ذلك عدم وجود صرف صحي جيد وخاصة أن بعض الآلات تشتغل بالمياه .. كما يتم غسل بعض اللوحات ورولات الطباعة وتنظيفها من المواد اللاصقة وهذا يحتاج إلى ممرات مخصصة، ففي فترة الشتاء وهطول الأمطار تطفح المياه خارجاً بين الآلات أثناء العمل تصحبها روائح كريهة وفضلات أيعقل هذا فضلاً عن تلف الورق الموجود داخل المطبعة لقد قمنا بتقديم تقرير عن المطبعة إلى السيد وزير العدل عن طريق السيد وكيل أول وزارة العدل بها تفاصيل عن متطلبات واحتياجات تحتاجها المطبعة وكذلك الصعوبات التي تمر بها وإلى غاية الآن لم يرد على تقريرنا ولو بخطاب كتابي، ففي السابق كانوا يستخدموننا بتعبئة الكراسي في المؤتمرات والاحتفالات والآن تستمر المعاناة في التهميش ولعل قيامنا نحن عمال المطبعة في الفترة الماضية قبل الانتخابات باعتصام داخل مقر الوزارة مع إخواننا الموظفين بإدارة المطبعة أمام مبنى الوزارة لإسماع صوتنا للأسف لم يخرج لنا أحد

المطبعة في غرفة الانعاش تنتظر من يحييها

تعرض الأسلاك والكوابل وآلات الطباعة للقطع والتخريب بسبب تفاقم مشكلة القوارض والفئران

Wondershare™

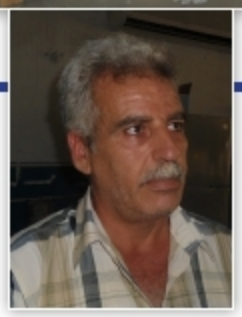

ممدوح

تعرض الورق إلى الرطوبة والتقوس بسبب الحالة السيئة للمخازن

لمعرفة سبّب اعتصامنا والتحدث معنا بل اكتفوا على وجوه خرجت لرؤيتنا من النوافذ والتقاط الصور إلى غاية هذه اللحظة لم يزرنا أحد لدينا هموم ومشاكل طالت زميلاتي العاملات من العنصر النسائي وهن جزء لا يتجزأ من العاملين بالمطبعة لتوفير حقوقهن ومتطلباتهن وفي نهاية حديثي أين الميزانية التسييرية الخاصة بالمطبعة من قبل وزارة العدل بناءً على طلب رئاسة الوزراء أسوة ببقية الأقسام الأخرى لنحل مشاكلنا بها دون الرجوع إلى التقارير والاعتصامات؟.. وشكراً لكم على هذه الزيارة لرفع الظلم عنا ولو بكلمة حق .

*** عبدالحميد محمد علي .. فني طباعة:**

أرحبُ بكم في مقر عملي وأبارك هذه الزيارة التى أتت في وقتها ونحن نعاني من إحباط وتجاهل من المسؤولين الذين لم يقوموا بزيارة إلى مطبعة والوقوف على تعانيه من صعاب جمة ولن اكرّر ما قاله زملائي السابقون عن المشاكل إلا إنني أزد عليهم بأن عمال المطبعة لم يمنحوا اطلاقاً أي دورات تدريبية داخلية أو خارجية لرفع كفاءة العمل ومستوياتهم من قبل إدارة التدريب المقصرة في حقنا .. سمعنا في الأونة الأخيرة أن هناك دورات فى مجال الحاسوب وغيرها ولم يرشح أحد من قبلنا لهذا الغرض أو دورات في مجال تخصّصنا ألسنا موظفين تابعين لوزارة العدل أسوة ببقية زملائنا بالوزارة .. سيدي لو أصحبك في جولة داخل المطبعة لن تجد أية عيادة داخلية أو إسعافات أولية فلو تعرض أحد العمال إلى إصابة أثناء العمل وقد حدث هذا ولم نجد حتى سيارة إسعاف أو سيارة لنقل موظف المطبعة المصاب لإسعافه ونقله إلى المستشفى ولعل الطامة الكبرى من الناحية الصحية عدم توفر التأمين الصحي للعاملين بالمطبعة الذي هو حق من حقوقهم المشروعة والمكفولة لهم حسب القوانين المشرعة أسوة بوكلاء النيابة وأعضاء الهيئات القضائية وغيرهم مع مراعاة المقامات فهم متساوون معنا في القوانين التابعة للوزارة كذلك عدم توفير الحليب بصورة دائمة ومنتظمة فلم يأتنا منذ أربعة أشهر تقريباً حيث يعتبر من الضروريات نظراً لتعاملنا مع المواد الكيماوية السامة كالرصاص بالإضافة إلى معاناة بعض العاملين بالمطبعة الذين يقطنون أماكن بعيدة عن موقع العمل مّما يسبّب تأخيرهم عن الوقت الرسمي للعمل لعدم وجود وسيلة مواصلات.. أضف إلى ذلك الحالة السيئة التي عليها المخازن من جراء عدم التطوير والتحسين والصيانة الدورية كل ذلك أدى إلى تعرض الورق إلى التقوس والرطوبة نتيجة سوء التهوية ودرجات الحرارة العالية لعدم توفر المواصفات الفنية الخاصة بالمخازن.

لذا نطلب اعادة النظر فيها وتحسينها وتوفير الملابس الخاصة بالعمال واسطوانات الحرائق وتوزيعها على كل آلة بشكل حضاري ومنظم .. ولكم جزيل الشكر..

لأن المطبعة تحتاج إلى من يسلط عليها الضوء فهي في غرفة الإنعاش تنتظر من يغيثها من النسيان..

*** عنتر حسن عجمي .. مدير المطبعة بوزارة العدل**

وجود المطبعة بمقرها الحالي كان في البداية بشكل مؤقت على أساس إيجاد بديل لأنه في الأصل كان مقراً لورشة السيارات التابعة لوزارة العدل ليس متوفراً فيها المقاييس الفنية لوجود مطبعة ونظراً لتعرض مقرنا السابق في سوق الثلاثاء إلى الإزالة والهدم عام 2005 تحوّلنا إلى هذا المقر داخل الأمانة سابقاً لفترة محدودة وبالتالي كانت أولى مشاكلنا المطبعية متمثلة فنياً فعلى سبيل المثال الأرضية التى ركبت عليها الآلات غير صلبة ومتساوية وذلك بمقاسات دقيقة حتى تكون ثابتة بطريقة صحيحة وكذلك عدم وجود كوابل كهربائية مدفونة بالأرضيات في ممرات خاصة بها يسهل توصيلها إلى الآلات بصورة صحيحة أضف عند نقل الآلات أثناء الإزالة بطريقة عشوائية أدت إلى كسر وتناثر بعض قطع الآلات وإضاعتها عند وصولها للمقر الجديد للظروف التى صاحبت النقل في ذلك الوقت أدى إلى معاودة صيانتها لنقص أجزاء من قطع الآلات لنتفاجأ بالسقف المتضرّر إلى غاية الآن وهو مصنوع من الصفيح أي (زينقو) وبه فتحات أدت مع مرور الأيام إلى أن يكون الموقع عرضة إلى الغبار والأتربة وأشعة الشمس الحارقة صيفاً والأمطار والبرد شتاءً وغيرها من المشاكل الإدارية واحتياجات الموظفين العاملين بها وقد قمت بعديد الاجتماعات داخل قسم المطبعة مع موظفي القسم لتقييم الوضع بصفة عامة سواء بعد فترة التحرير طرابلس أو عند تشكيل الحكومة المؤقتة ومباشرة مهامها قمنا بتقديم خطاب الى مدير الإدارة العامة للشؤون الإدارية والمالية بتاريخ2012/9/27 لإجراء كشف لسقف صالة المطبعة ومخزن الورق ولصيانتها وقدمنا بتاريخ2012/3/5 إلى السيد مدير عام الإدارة العامة للشؤون الإدارية والمالية نفيدهم بعدم مباشرة الشركة الخاصة بصيانة السقف لمعرفة أسباب التأخير وخطاب آخر إلى الإدارة نفسها بتاريخ 2012/5/20 تقرير عن احتياجات وصعوبات المطبعة إلى غاية الآن لم يرد على تقاريرنا ولو برد كتابي رسمي منهم وخلال الفترة الماضية من عمر الوزارة لم نستدع إلى أي اجتماع عام لمناقشة أمور الوزارة منها المطبعة وهذا تهميش رغم قيام الوزير ووكيل الوزارة بمحض الصدفة بعد خروجهما من صالة الاجتماعات بالوزارة والدخول إلى المطبعة لمعرفة أحوالها وقدما لنا الوعود لتصحيح الوضع ولكن لم يتغير شيء لذلك قام موظفو المطبعة باعتصام داخل مقر الوزارة وأمام مبنى الوزير لاسماع صوتهم وايصال معاناة المطبعة فلم يخرج لنا أحد لسوء التوقيت المتزامن بانشغال الوزارة بترتيبات الانتخابات وفي نهاية الحديث اطلب أولاً توفير المكان المناسب للمطبعة قبل طلب أي شيء من احتياجات ومتطلبات المطبعة مع حقوق الموظفين المشروعة لهم من تأمين صحي وعلاوة الخطر وغيرها وتوفير الجو المناسب للعمل ونشكركم على هذه الزيارة ونرجو تكرارها.

الوزير ووكيل الوزارة قاما بمحض الصدفة بزيارة المطبعة بعد الانتهاء من الاجتماع

حمامان فقط لثمانية وسبعين عاملاً بالمطبعة غير صالحين للاستعمال

wondershare™

اعداد : زكية رمضان سعيد

تجارة ... مربحة!!

يقال إن الصدفة خير من ألف ميعاد إلا أن الصدفة هنا تحولت (وبالذات في تفاصيل الحادثة التالية) تحولت إلى جحيم .

عاش (م.ع) 40 سنة حياة عادية واستطاع بعد سنوات من (الجد والمثابرة) والركض اللانهائي من أن(كما يقال)(يكون نفسه) ويحصل على شقة الأحلام(كما يراها هو) وبعد تجهيزها بكل النواقص ظل أمر واحد ألا وهو(بنت الحلال)(ليكمل دينه)

فسنوات العمر (تهرول) وأمه العجوز تلح عليه (في الطالعة والنازلة) ليتزوج حتى ترى أبناءه (قبل أن تموت) ؟.

وتبدأ عملية (البحث المضني) من جديد عن زوجة المستقبل) ويجند (المعارف والأقارب) أما أهم شروطه فهي طويلة بيضاء، رشيقة وصغيرة في السن، وبعد البحث وجدت (سندريلا) المفاجأة أنها بنت الجيران (ن-م) 25سنة (فقبل بضع سنوات كانت طفلة تلعب مع أطفال أخي (كم هي سريعة تلك السنين).

تقابلا وحصل الارتياح دونما تأخير تزوجا ومرت الأيام في سعادة وهناء (كّكل البدايات)لتبدأ الاسطوانة كل وقت التي لا تصدأ أوتتكسر) (أريد فستانا جديدا لعرس قريبتي وحذاء جديدا لميلاد صديقتي هدية ثمينة لعيد زواج علانية.. الخ) ضاق (المسكين) بطلبات (ست الحسن والجمال) وما هي إلا فترة وتكف الزوجة عن مثل هذه الطلبات فيحدث الزوج نفسه (لعل الله هداها، سبحان من يغير ولا يتغير).

بعد فترة لا حظ عليها الثياب الجديدة (الغالية الثمن) قوارير العطور الثمينة تعج بها غرفة النوم وغيرها مما لا تشبع منه النساء ! ؟. وكلما سألها عن مصدر هذا الفستان أو ذاك العطر أو تلك الإكسسوارات فالإجابة هذه من أختي تلك من بنت عمي وذلك الحذاء من خالتي (كرم حاتمي) (سبحان الله).

وتمرق الحجج (كمرور الماء من تحت أكوام القش) ويكثر غياب الزوجة عن البيت ويتسلل الضجر (كالعنكبوت السامة) الى نفس الزوج ليهتدي أخيرا للذهاب الى احد محال تأجير أفلام الفيديو ليؤجر احد الافلام الكوميدية (لعله ينسى بعض هموم الحياة) .

وفي أحد المحال يسأل عن آخر الأفلام الكوميدية، فيهمس له (الشيطان) (صاحب المحل) (لما لا تأخذ فيلماً آخر من الأفلام...؟) وبين (مد وجزر داخل الزوج المسكين (حرام لا يجوز مشاهدة مثل هذه الأفلام الإباحية) و(لماذا لا أرى بأم عيني ما يتحدث عنه بعض الناس) ليستقر أخيراً (أعطني ما عندك)، وبعيون مرتابة يسحب الرجل الفيلم من تحت الطاولة ويعطيه للزوج (الغافل)

وهو يمازحه (ينفث سمه) (ليلتك فل يا باشا وادعيلي) (على أي أساس يريد الدعاء).المهم يرجع الزوج مسرعاً لمنزله (لأول مرة يشعر أن المنزل أصبح يبعد آلاف الكيلومترات)يصل إلى المنزل (مازالت الزوجة المصون خارج المنزل ويسرع لجهاز الفيديو ويضع الشريط (قبل أن تعود الزوجة)في باديء الأمر لم يستوعب ما يراه، وقبل أن يدرك ما في الشريط تصعقه المفاجأة (وكادت توقف دقات قلبه للأبد) فالموجودان على شريط الفيديو (البطلة والبطل) ما هما إلا هو (شخصياً) وزوجته، فكل ما يحدث داخل غرفة نومه هو موجود على أشرطة الفيديو ومنتشر بين الناس (وان لم يكن علناً فمن تحت لتحت) و(الممنوع مرغوب).

اندفع كالمجنون (لغرفة النوم)وراح يبحث عن مكان آلة التصوير (الملعونة) ليجدها مخبأة (بحرص شديد)داخل دولاب زوجته ؟ انتظر وهو يغلي (الشيطانة زوجته) لساعات (والتي مرت عليه كسنوات جمر).

دخلت (في هدوء الأفاعي)مرحبة ومهللة به وقبل ان تكمل (سلسلة عبارات الغزل) يلقي عليها (القنبلة) صمتت في ذهول (وهل مثلها يعرف الذهول ؟!) ولم تجد ما تقوله ، وبحكمة (قلة أن يتصرف بها مثل هذا الزوج وفي مثل هذه الفاجعة)اتصل بالشرطة واعترفت الزوجة (وسط استهجان وذهول الجميع)،بان صديقتها (نعم الصديقة) قد زينت لها الامر وبان بيع مثل هذه الأشرطة سيجعلها تجنى ثروة هائلة (خصوصا ان مثل هذه الافلام تعتبر باهظة الثمن) ومن دون ان تبذل (الصديقة) أي جهد في اقناع الزوجة وافقت على الفور ،فقامت بتركيب الكاميرا داخل دولابها ،.وأخذت تبيع تفاصيل وإسرار حياتها الزوجية من داخل غرفة نومها ليشاهدها كل من يملك ثمنا لهذا الشريط (التجارة شطارة)و (الطمع وقطع الرقبة متحاذيين).

وسط هذا (السيل الجارف من الاعتراف) يسقط الزوج المسكين ميتاً أصيب بذبحة قلبية.

أما الزوجة فقد (جنت ثروة لا مثيل لها) الحكم بالسجن لمدة 15 سنة لتصويرها أفلام مخلة بالآداب ..

إعلان براءةرجل

يقال أن الكلمة (كالرصاصة)إذا خرجت لا يمكن استردادها (فتصبح قاتلة أحياناً) ويقال أيضا اللبيب من استطاع أن يكبح جماح كلماته وينتقيها .

وقتيل (كلماته) هنا هو شاعر عرف (بالمتكلم الحكيم) إنه الشيخ (صالح بن عبدالقدوس)الذي له من العلم والنصائح والمواعظ ما جعلته حكيما تهفو إليه الناس لأنهم سمعوا منه كلاما يناسب مداركهم ومفاهيمهم البسيطة فأصبحت كلماته ترددها الأفواه عبر كل الأماكن (لبساطتها وعمق معانيها).

ذنب هذا الشيخ العالم (يقال أنه كان ضريراً أيضاً) إنه قد وجد في زمن كان يقوم على(الصراع الجدلي) (أي صراع الأفكار والآراء) بين علمائها و(شك) حتى تصل إلى الحقيقة (كل وقت وفتنه) .

فخاض مع الخائضين وبرز وكان فارساً في علم الكلام وصاحب حجة وبرهان .

ليس من مات فاستراح بميت ••• إنما الميت ميت الاحياء
إنما الميت من يعيش كئيباً ••• كاسفا باله قليل الرجاء .

فكان نجاحه وتفوقه في (علم الكلام) نقمة عليه فراح الحاقدون من حوله يكيدون له وكتبوا صحيفة أعمال فيها من التهم بالكفر والضلالة ما هي كفيلة بقتله .

قدمت للخليفة المهدي وقبض عليه وراح المهدي يحدث الشيخ صالح فما كان منه إلا أن أعجبه منطقه وأسلوبه وبيانه ثم قدم الخليفة المهدي كتاباً (بعنوان الشكوك) ألفه الشيخ صالح شخصياً.

قال له المهدي: اقرأه، رد الشيخ صالح: وما هو ؟! قال: كتاب في الزندقة ؟ قال صالح :- أو تعرفه أنت يا أمير المؤمنين إذا قرأته ؟! قال :- لا ، قال :- أفتقتلني على ما لا تعرف ؟ قال المهدي فإني أعرفه ، قال صالح فقد عرفته لست بزنديق وأنا أقرؤه ولست بزنديق (في ذلك العصر .. العصر العباسي كانت الزندقة جريمة يحكم فيها بالقتل) فسكت أمير المؤمنين الخليفة المهدي ثم عاجله قائلاً :

أنتَ قائل الأبيات التي تعرض فيها بالنبي صلى الله عليه وسلم ؟!.

قال صالح (لا والله يا أمير المؤمنين والله ما أشركت طرفة عين فاتق الله ولا تسفك دمي على الشبهة وقد قال النبي عليه السلام : (إدرؤوا الحدود بالشبهات) ثم راح يتلو القرآن حتى رق قلب المهدي وأمر بإطلاق سراحه .

استدار الشيخ المسكين (غير مصدق إنه نجا) بضع خطوات ويكون خارج الديوان(يعانق الحرية من جديد) هي ثوان رهيبة كانت أطول من 1000 عام وكانت هذه الثواني بالنسبة للمهدي كافية ليجد تهمة جديدة وقبل أن تخطو قدما الشيخ صالح خارجا من المكان يصيح الخليفة المهدي : أرجعوه (الخليفة المتردد) وعندما رجع وقف أمامه وسأله : ألست القائل:-

الشيخ لا يترك أخلاقه••• حتى يواري في ثرى رمسه
إذا ارعوى عاد إلى جهله ••• كذي الضنى عاد إلى نكسه

بهذه الأبيات أدرك الشيخ صالح بن عبدالقدوس (أن نهايته محتومة) فأجاب : - نعم يا أمير المؤمنين ، قال المهدي وأنت لا تترك أخلاقك ؟ وحكمنا عليك سيكون نفس حكمك وقتل وعلق بضعة أيام ليشاهده الناس (عام 777 ميلادية) الا أنه وبعد مرور مائة عام تعلن براءته (سخرية الأقدار) كيف؟ ؟ فقد رأى أحمد بن ابراهيم المعبر صالح عبدالقدوس في المنام ضاحكاً مستبشرا فسأله ماذا أفعل بك ؟ قال صالح :- لقد جئت لربي الذي لا تخفى عليه خافية كبيرة كانت أو صغيرة واستقبلني برحمته وقال عز وجل لي : علمت براءتك يا صالح مما اتهمت به). (فسبحان الله ، يظلمه ويجني عليه أمير من أهل الدنيا لينصفه صاحب الملكوت جل وعلا ، الذي لا تضيع عنده المظالم).

عرس تحوّل إلى مجزرة..!!

حفلات العرس لها ذكريات خاصة حميمة وتزداد لحظاتها دفئا بمرور الوقت (حين تذكرها، فالأنوار المضاءة واجتماع الأهل والأحباب ، وأصناف الطعام كل له خصوصيته في ذاك العرس أو هذا، لذلك فإنه يصنف داخل ملف في ذاكرتنا بالمخ) يدعي (الأحداث السعيدة) ولكن إذا ارتبط هذا العرس (أو أي حدث من المفترض أن يكون سعيدا- بمأساة ما يصبح مجرد الإشارة إليه اشد ألماً من طعن الخناجر .

في عام (1982)وتحديدا الشهر الثامن منه وفي مدينة (شيفليد البريطانية أقامت عائلة (ليتنر)حفل زفاف ابنتهم (سوزان) 27 سنة وكان عرساً تجلت فيه مظاهر البذخ والثراء بشكل كبير (الزينة الاكل الشرب.. الخ).

وها هي الضحكات تملأ المكان (غير عالمة تلك الأفواه الضاحكة ما ينتظرها) وصوت الموسيقى الصاخبة يحول الجميع الى امهر الراقصين.

وتنتهي الحفلة عند ساعات الصباح الأولى (الثانية صباحا) وتعم المكان الفوضى اللذيذة الباقات قد بعثرت والكؤوس قد قلبت ويخيم (صمت القبور) على المكان بعد أن كان يصدح بالموسيقى لا يمزق هذا الهدوء إلا خرخشة وطقطقت ما وقع على الأرض ومن تسبب بتلك الأصوات أقدام حذرة في تنقلها وما هذه الأقدام أنها قدما (ارثر هاتشينسون) 42 عاما .

أخذ بحذر شديد يبحث في أرجاء القصر عن (ما خف وزنه وغلا ثمنه) وفجأة وبينما هو منهمك في بحثه وأثناء صعوده درجات السلم تظهر (أفريل ليتنر)55 عاما والدة العروس وقبل ان تستوعب ما يحدث يعالجها (أرثر) (الوحش الآدمي) بطعنه قاتلة في القلب لتتبعها طعنات (محمومة) اخرى في أنحاء متفرقة من جسدها (لتخرس صوتها) الى الابد قبل أن تستنجد بأي أحد.

وبيدين (تقطرا دماً)يتجه الى احدى الغرف ليجد (ريتشارد) البالغ من العمر 28 سنة (شقيق العروس) يغط في نوم عميق نتيجة الشرب والمرح يتجه نحوه بهدوء ودون أدنى تفكير يطعنه طعنات متتالية ليكمل عمله التراجيدي المرعب بتقطيع جثة الفتى كما تقطع الشاة).

(يكمل جولته) ففي الغرفة المجاورة ترقد (نيكولا) تبلغ من العمر 19 سنة شقيقة العروس والتعب قد اخذ منها كل مأخذ يعتدي عليها (الشيطان الأثم) تصرخ بصوت عال (ولا من مجيب) ، وبعد أن ينهي وجبته المسمومة يبدأ في رسم صورته السريالية التنكيل بجثة الفتاة (بعد قتلها) اقتطع أجزاء من جسدها واحتفظ بها (كتذكار) يخرج في خفة (الثعالب)من القصر لتكتشف المذبحة من قبل رئيس الخدم (الذي أخرسته الصدمة)ويفيق ليبلغ الشرطة قبل ساعات كانت البهجة والمرح يعمان المكان ليتحول المكان إلى (سلخانة)تبدأ الشرطة في سلسلة تحرياتها وبالبحث في إرجاء المنطقة وسؤال أهلها أخذت الشكوك وعلامات الاستفهام ترتسم حول (ارثرهاتشينسون)خصوصا وان الفندق الذي يقطنه اخبر الشرطة بأنه شاهد (أرثر) يعود خلال ساعات الصباح الأولى وبان الارتباك والخوف كان واضحا عليه كما أن هناك من الأهالي من يشعر بالريب تجاه هذا الشخص وبتضييق الخناق عليه ، ينهار معترفا بفعلته وأن القصد في البداية كان السرقة (نعم المقصد) ولكنه تفاجأ بالأم ولا شعوريا طعنها ليكمل بحثه وكأن قوى شريرة هي من تحركه (على حسب قوله) فعل ما فعل وتم تحويله الى طبيب نفساني ومن ثم تقديمه للمحاكمة بعد أن سمح لهم الطبيب بذلك وهكذا تحول الفرح الى حزن والعرس إلى مجزرة بشعة (مجزرة بشرية) (لترتبط هذه الذكريات القائمة بأجمل أيام حياتها (سوزان) كما كانت تتمنى أن تكون.

wondershare™

اعداد : زكية رمضان سعيد

من المكتبة :

مختصر تاريخ العدالة

(العدالة ..إنها ينبوع كل المبادئ التي يسعى إليها الإنسان في إصلاح ذاته والوصول إلى الغايات السامية من الوجود..)

هكذا أشار الأستاذ (مصطفى ناصر) في مقدمته حين قام بترجمة كتاب (مختصر تاريخ العدالة) لمؤلفه «ديفيد جونستون» ذلك المبدأ أي (العدالة) الذي رافق حياة البشر منذ بدء الخليقة، فكان هذا المفهوم متناغماً مع متطلبات البشرية في أعقد الأمور وأبسطها، خصوصاً وأن ديننا الإسلامي الحنيف جاء ليؤكد على أهمية العدالة، وأن الله تعالى يأمر بالعدل والإحسان..إلخ.

(إذا اختلت موازين العدلة اشتكى الناس من الظلم ونشبت الصراعات والحروب وتقاتل البشر) ..المترجم..

لقد استطاع المؤلف «ديفيد جونستون» أن يتطرق للعلاقة التاريخية والفكرية بين الحاكم والمحكوم ضمن إطار العدالة والمساواة وتعقبها منذ العصور القديمة وحتى وقتنا الراهن بطريقة سلسة وبالرغم من (اختصاره) فإن كتابه يستحق المطالعة لغناه وتفصيله لعديد النظريات البارزة مثل نظرية العدالة الاجتماعية، وعرضه لآراء أهم المفكرين من أفلاطون وأرسطو (قديماً) مروراً بآراء آدم سميث وجون ستيوارت وغيرهما (حديثاً).. فكان السهل الممتنع.

كما أن المترجم قام بإضافة عديد الهوامش الضرورية والمهمة جداً التي تفسر بعض المصطلحات التي قد يستعصي فهمها على بعض القراء.

تجدر الإشارة إلى أن هذا الكتاب هو ضمن سلسلة الكتب الثقافية الشهرية التي يصدرها المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب بالكويت، والتي لاقت صدى كبيراً في مختلف أرجاء الوطن العربي.

• نقتطف منه (مختصر تاريخ العدال):

ترتبط العدالة بالانتقام طوال فصول (الإلياذة) في مشهد من إحدى المعارك يجري وصفه لاحقاً ضمن هذا العمل، يؤخذ أحد الأعداء الطرواديين أسيراً ويتوسل إلى مينيلاوس وهو آخ أغامحنون لأن يبقي على حياته لكن أغامحنون حين يعلم بهذه الواقعة يندفع مسرعاً فينضم إلى ذلك المشهد ويهتف قائلاً : ....

قصائد للوطن

كثيرون هم من كتبوا عن فلسطين (أبناء وطن كانوا أم من أرجاء المعمورة) من تنبض فيهم جروح الأسى، وهي لاتزال نازفة منذ عقود (1948) لوطن مسلوب، فالعيون (الجواحظ) هي ما قدمنا وكلمات التنديد (بصوت بليد) هو ما دفعنا، و(إدارة الظهور) هو ما صنعنا.

(الجرح غائر) والكلمات (العُذر منها) قد (عافتنا وملّتنا) لذا تخيرنا في هذا الركن (الركين) كلمات لشاعر عانى شوقاً وتيهاً وحباً للأرض وطن (سليب) فلم يكتف بالكلمات ولكنه أبى إلا أن يختلط بالثرى وتهيم روحه فوق الأرض دون خوف كما كانت حياته (الفانية) ليستشهد في معركة (الشجرة) بفلسطين عام (1948) إنه الشاعر عبدالرحيم محمود المولود عام (1931).. فقال :

يا بلادي يا مُنى قلبي أن *** تسلمي لي أنت فالدنيا هدرْ
لا أرى الجنة أن أدخلتها *** وهي خلو منك إلا كسَقَرْ
مُنيتي في غربتي قبل الردى *** أن أملّي في مجاليك البصرْ
ظمئت نفسي لمغناك فهل *** يطفئ الحرقة بالقلب القدرْ
فيصلي القلب في كعبته *** وتضم الروح قدسيّ الحجر
وتمرين بيمناك على *** جسد أضناه في البعد السهر
يابلادي ارشفيني قطرة *** كل ماء غير ما فيك كدرْ
ليت من ذاك الثرى لي حفنة *** أتملى من شذا الترب العطر

صوفيات

«محمد مهدي الجواهري»

في ذِمة الله ما ألقى وما أجد*** أهذه صخرة أم هذه كبد..؟
قد يقتل الحزن من أحبابه بعدوا *** عنه فكيف بمن أحبابه فقدوا
تجري على رسلها الدنيا ويتبعها *** رأي بتعليل مجراها ومعتقدُ
أعيا الفلاسفة الأحرار جهلتهم ** ماذا يخبئ لهم في دفتيه غدُ
طال المتحلُ واعتاصت حلولهم *** ولا تزال على ما كانت العقد
ليت الحياة وليت الموت مرحمة *** فلا الشبابُ ابنُ عشرين ولا لبدُ
ولا الفتاةُ بريعان الصبا قُصِفتْ *** ولا العجوز على الكفين تعتمدُ
وليت أن النسور استنزفت نصفاً *** أعمارهن ولم يخصص بها أحدُ

الأسطورة الواقع

تأخذنا الأساطير لعوالم أخرى باحثة عن تفسير لأمر ما (ظاهرة كانت أم حدثاً أم وجوداً ما).. وما هي في الحقيقة إلا تبرير قد يقنعنا أحياناً، وقد يؤكدها في أحيان أخرى..لذلك فما من شعب من شعوب الأرض إلا كانت له أساطيره، أصبحت على مر السنين تراثاً منطوياً على حكم ودروس وعبر بأسلوب (إن اللبيب من الإشارة يفهم) و(إياك أعني فاسمعي يا جارة).. والأسطورة التي أسردها هنا سأترك لكم تخير عنوانها أما مقصدها فلا أظن سيختلف عليه اثنان :

يُحكى أنه في قديم الزمان كان رجل يرتحل وسط الصحراء وقد أضناه التعب، فإذا به يرى أمامه ثلاث آبار فظنها السراب، ولكن ما أن اقترب من المكان حتى كانت الآبار الثلاث منتصبة وقد فصلتها بضعة أمتار عن بعضها بعضاً.

أسرع الخطى للأول بئر قريب منه، فما أن أطل برأسه حتى تراجع خائفاً، فلقد كان بداخل البئر (أسد)، تكلم الأسد مستنجداً لينقذه، أدار الرجل ظهره لذاك البئر وراح يحدث نفسه قائلاً: (أمجنون أنا.. أخرجه ليأكلني... لا ..لا..).

توجه للبئر الثانية وهو يمني نفسه برشفات ماء باردة تطفىء لهيب القيظ الذي لا يرحم، وما أن أطل برأسه حتى فعل مثل المرة الأولى (تراجع خوفاً وهلعاً)، وراح يقول وهو يلهث :(أي نهار ملعون هذا الذي أنا فيه..؟؟؟!) وجاءه صوت الأفعى منادياً من البئر الثانية : بالله عليك أنقذني وعليك أمان الله... تركها وتوجه للبئر الثالثة وهو متوجس (رجل قدام ورجل التالي) ولكنه العطش..

أطل على البئر الثالثة فإذا برجل يقعد داخلها ينتظر (الفرج) فأخذ (الواقع في البئر) يهلل فرحاً حتى كاد أن يطير وصولاً لحافة البئر، وأخذ يترجاه بأن يخرجه من هذه البئر وسيكون له خير معين حين يحتاجه..

أخذ يفكر وهو ينقل بصره بين الآبار الثلاث، ماذا سيفعل، وبعد أخذ ورد، وخوف وتردد (تعالى هنا وبره غادي) قرر أن يخرج (الواقعين الثلاثة) من الآبار (ففي النهاية أرواح، ولن يستطيع تركها هكذا والذي كتبه الله هو المقدر له) بحث يمنى ويسرى فإذا بحبل ملقى بجانب إحدى هذه الآبار، توجه للبئر الأولى وأخرج منها الأسد فراح يشكره لأنه أنقذ حياته، وقدّم الأسد للرجل (فاعل الخير) شعيرات من لبدته وقال له: «إذا واجهتكَ أية مشكلة فما عليكَ إلا أن تحرق هذه الشعيرات فأجيء وأفرج كربتك».. وذهب الأسد لحاله، ثم أخرج الأفعى من البئر الثانية فراحت هي الأخرى تشكره وتقبل يداه وتدعو له لأنه أنقذ حياتها وقبل أن تذهب لحال سبيلها قدمت له قطعة من (سليخ) جلدها وقالت له: «إذا واجهتك أي متاعب أو ضائقة فما عليك إلا أن تضع هذه القطعة في النار فأحضر في الحال وأساعدك بإذن الله»، وذهبت لطريقها، وفي البئر الثالثة مد الحبل وأخرج الرجل من تلك البئر فشكره، وقال له: «ستجدني لمساعدتك إن احتجت لي فليس الأسد والأفعى بخير مني في رد الجميل ولن أنسى لك هذا الصنيع»، وذهب هو الآخر لحال سبيله.

ومرت الأيام والشهور ليقع الرجل (فاعل الخير) بضائقة مالية ويخسر كل أمواله في أحد التجارات، وأصابه الغم والهم، وإذا به وسط هذا الغمام يتذكر شعيرات الأسد (لكن هل يعقل أن يساعده الأسد في محنته هذه ..؟! لماذا لا يجرب..؟) وضع الشعيرات داخل النار فبادره الأسد سريعاً قائلاً: «ماذا بك يا صديقي..؟!»

فأجابه الرجل بأنه قد خسر كل تجارته، وأنه يعاني من ضائقة مالية كبرى، طمأنه الأسد بأنه سيساعده (بإذن الله).

غاب لفترة ليظهر الأسد وهو ويقود قافلة كبيرة تحمل ريش النعام والحرير، قدمها للرجل (فاعل الخير) ليبدأ حياته من جديد..

ومرت الشهور ليلتقي الرجل (فاعل الخير) بالرجل الذي أنقذه من البئر، فبادر الثاني الأول بالسؤال من أين لك كل هذه الخيرات..؟! فراح الرجل فاعل الخير يقص عليه ما حدث ويصف له القافلة وما تحمل وكيف أحضرها له الأسد كرد للجميل، فأخذ الرجل الثاني يفكر بأن هذه القافلة هي بذاتها للأمير (فلان) فقدها منذ فترة طويلة وأنه في وقتها قد رصد مكافأة قيمة لمن يجدها وبطول المدة نُسي أمرها.

توجه الرجل (الثاني) دون تردد إلى أمير تلك البلاد وأخبره بأن الرجل (فاعل الخير) هو من استولى على القافلة واستباح كل ما فيها من حرير وريش ثمين، فأمر بالقبض عليه وحُكم بالإعدام لتجرئه على أملاك (أمير البلاد)..؟!

فقعد المسكين (فاعل الخير) في السجن ينتظر تنفيذ الحكم، وفجأة تذكر (سليخ) جلد تلك الأفعى التي أنقذها فأخرجه من بين ثنايا ثيابه وأحرقه، فحضرت الأفعى خلال لحظات فسألته ماذا يريد..؟!، فأخبرها بالقصة وكيف وشي به ذلك الرجل فما كان منها إلا أن طلبت منه أن ينفذ ما ستقوله له.. تسلّلت الأفعى في سكون الليل ودخلت إلى حجرة ابنة أمير البلاد والتفت حول جسدها، وفي الصباح من كان يدخل حجرة الأميرة ينطلق منها مهرولاً من هول ما رأى.

دخل القصر وكل البلاد في هرج ومرج فابنة الأمير في خطر وليس هناك من يملك الشجاعة لينقذها فمنظر الأفعى رهيب، أخذ أمير البلاد يلقي بالوعود لمن ينقذ ابنته الوحيدة فقال: من يستطيع إنقاذ ابنتي بإنني سأزوجه إياها وأعطيه نصف مملكتي.. انتشر الخبر في كل البلاد ولكن ...؟!

في السجن أخذ الرجل (فاعل الخير) يسأل عما يجري (وكأنه لا يعلم شيئاً) فأجابه الحارس عما يحدث، فقال الرجل (فاعل الخير): أنا أعرف من ينقذ ابنة الأمير.. فرد عليه الحارس ساخراً: ومن أين لك هذه المعارف فكر في نفسك فقط فما هي إلا أيام معدودة حتى تصبح في عداد الأموات.. فرد الرجل قائلاً : بلى، فأنا أستطيع أن أتحكم بالأفعى وأن أنقذ الأميرة..

انفجر الحارس ضاحكاً، وراح الرجل يقنعه بأن يوصل الأمر إلى الأمير فهو لن يخسر شيئاً.. بينه وبين نفسه راح الحارس يتحدث : لعله على حق (يضع سره في أضعف خلقه)...

استدعي الرجل من السجن وسأله الأمير هل يستطيع فعلاً إنقاذ ابنته، فأجابه الرجل بكل ثقة (أجل، بإذن الله) فقال له الأمير : إن استطعت فأنا أشهد الحاضرين بأن نصف مملكتي ستكون لك وستكون ابنتي زوجة لك..

دخل الرجل (فاعل الخير) لغرفة الأميرة وراح يقترب ببطء من الأفعى (صديقته) ثم راح يهمس لها، رويداً رويداً راحت الأفعى تحل حلقاتها وكأنها مسحورة حتى أفلتت الأميرة (فكانت هذه خطة الأفعى)..

وانتشرت الأفراح بأرجاء البلاد وفاز الرجل (فاعل الخير) بالأميرة وبنصف البلاد.....

wondershare™

المفهوم القـــانونـــي لمبـــــدأ اســـــ

مقدمة من: فتحي عبد السلام سعد المستشار بمحكمة استئناف طرابلس

إن موضوع استقلال القضاء شأن يتجاوز بكثير حدود القضاة أنفسهم إذ إنه في جوهره وثيق الصلة بقضية العدل وميزان الحرية في المجتمع وفي العالم المتحضر فإن قيمتي العدل والحرية تتأثران سلباً وإيجاباً بمقدار ما هو متوافر من استقلال للقضاء وهو موضوع لا يسهل الخوض فيه نظريا وفي الوقت نفسه من المواضيع التي لا ينقطع طرحها كلما دار الحديث عن إصلاح سياسي مطلوب، أو عن واقعة من وقائع المظالم الاستبدادية والاستغلالية إنه السؤال عن القضاء والقانون وموقعهما في التركيبة السياسية للدولة وهو ما يحتاج إلى أكثر من الاكتفاء بطرح نظري لمقولات أو قواعد أساسية أهمهما استقلالية القضاء وسيادة القانون هذا إضافة إلى ضرورة الربط بين هذه القاعدة، وبين مفهوم العدالة باعتبارها من ثوابت القيم الإنسانية فقد يجرؤ أنصار الاستبداد على تسويغ قرارات عشوائية لتشويه دستور أو عزل قاضٍ أو تزييف قانون، ولكن لا يجرؤون على حديث مباشر عن تسويغ تعطيل العدالة نفسها بل يعملون في هذه الحالة على التزييف والتزوير للقول باحترامها وتطبيقها عبر تلك القرارات الاستبدادية الجائرة التي تطعن العدالة نفسها طعنا، وهذا يؤكد أهمية ربط الحديث عن استقلالية القضاء وسيادة القانون والعمل لتحقيقهما عبر إصلاح سياسي حقيقي وجذري وشامل، بثوابت منظومة القيم وفي مقدمتها العدالة.

وذلك يؤكد أن مبدأ استقلال القضاء ليس ترفا وليس خيارا للشعوب أو الحكام.. بل هو حتمية حياة وضرورة وجود، بغيره يأكل القوي الضعيف.. ويفتقد المظلوم من يلوذ به ويثق في استقلاله ونزاهته.. وهو صمام الأمان للمتقاضي قبل القاضي.

وفي ليبيا فإن إصلاح المنظومة القضائية بات قضية ملحة ويجب ألا يقتصر المطالبة بها على الجهاز القضائي وحده، بل يجب أن تكون على رأس أولويات دعوات الإصلاح السياسي لكل القوى السياسية بمختلف اتجاهاتها الفكرية.

ولاشك أن حماية حقوق الإنسان تعتمد في جزء منها على وجود سلطة قضائية قوية وعادلة ومستقلة قادرة على وضع كل اللاعبين السياسيين والاجتماعيين موضع المحاسبة تجاه الضمانات القانونية والدستورية.

أيضاً وإن كان من الممكن اعتبار استقلال القضاء حقا من حقوق الإنسان فإن أصحاب هذا الحق (الشعب) يختلفون عن أولئك الذين يمارسون الحق (القضاة) وبمعنى آخر فإن القضاة يتمتعون باستقلالية ليس من أجل أنفسهم وإنما من أجل المجتمع الذي يخدمونه.. من ناحية أخرى فإن القضاة فضلا عن أنهم جزء من جهاز الدولة فهم أيضا جزء من آلية تضع اللاعبين في الدولة موضع المسؤولية والمحاسبة وهذا يتطلب منهم التمسك بالانضباط العام وتصحيح تصرفات السلطات العامة كلاهما في ذات الوقت، ولذلك فإنه من المستحيل إنجاز هاتين المهمتين في الوقت نفسه دون وجود استقلال حقيقي.ويجب الإشارة هنا إلى أن القانون رقم 6 لسنة 2006 بشأن نظام القضاء وإن تضمن نصوصا أساسية توحي بمبادئ سيادة القانون واستقلال القضاء وحصانته فإن النظام السابق لم يتوقف طوال السنين الماضية عن النص في القوانين المنظمة للسلطة القضائية وغيرها على ما يجرد تلك النصوص من مضمونها تماما، بل ويخالفها بنصوص صريحة تصادر بها لحسابه معظم أصول هذا الاستقلال وقواعده وضماناته، كما تسند بها اختصاصات القضاء الطبيعي إلى غيره، ويصدر قرارات وتصرفات واقعية أخرى للسيطرة على إرادة رجال السلطة القضائية وشؤونهم محاولة منه لتدجين الجهاز القضائي وهو ما أوصله إلى وضع لا يمكنه من خوض جولة مضادة للاستبداد وقد ترك النظام السابق جراحا غائرة في جسد السلطة القضائية، وأتاح أمام بعض ضعاف النفوس وغير معتنقي القيم والمبادئ الانضمام إلى الأسرة القضائية مّما جعل الفساد يتغلغل في جسد القضاء وتهبط مصداقية ما يصدر عنه من أحكام وتصرفات.

وعندما شجع هذا النظام على شيوع هذا المناخ داخل السلطة القضائية فإنه كان يريد بذلك صناعة رجال لديهم الولاء والوفاء لتحقيق ما يريد، ومع الأسف فإن هؤلاء وجدوا في مواقع عديدة ومازالوا يتصدرون المشهد القضائي وبات خطرهم أقوى من أي وقت مضى والتصدي لهم واجب وطني يتعين ألا يتوانى أحد في الكفاح لتحقيقه، ويجب أن تتخذ في ذلك كل الطرق القانونية وهو مطلب مجتمعي ولابد أن يطهر القضاء مما علق بثوبه من شوائب، وبالتالي ضرورة إعادة تشكيل هذا الجهاز وذلك يتطلب اختياراً دقيقاً لجميع القيادات دون تدخل من أحد ووفق معايير دقيقة ومحددة.

❋ وسنركز في هذه الورقة على أربعة موضوعات رئيسة:

❖ ضرورة استقلال السلطة القضائية.

❖ مفهوم استقلال القضاء ومقوماته.

❖ نادي القضاة ودوره في حماية السلطة القضائية.

❖ قانون نظام القضاء ومدى تحقيقه لاستقلال القضاء.

ضرورة استقلال السلطة القضائية:

إن استقلال القضاء شأن يتجاوز بكثير حدود القضاة أنفسهم إذ أنه في جوهره وثيق الصلة بقضية العدل وميزان الحرية في المجتمع والدولة الحديثة تقوم على نوع من التوازن بين السلطات المختلفة داخلها. هذا التوازن يقتضي أن تستقل كل سلطة عن الأخرى وأن تحد كل سلطة من جموح السلطات الأخرى. ولكن الدولة الديمقراطية التي تقوم على أساس التعدد الحزبي والتي يحكم فيها الحزب الحائز على الأغلبية- بأغلبيته التشريعية وبالحكومة المكونة من أعضائه باعتبارها السلطة التنفيذية- في هذه الدولة الديمقراطية التي تقوم على أساس التعدد الحزبي وعلى أن الحكم للأغلبية تضيق المسافة كثيراً بين السلطتين التشريعية والتنفيذية باعتبار أن كلا منهما ينتمي إلى ذات الحزب.

غير أن الأمر ليس كذلك بالنسبة للسلطة القضائية التي يفترض فيها أنها لا تنتمي إلى الأحزاب السياسية ولا تسيطر عليها أو توجهها هذه الأحزاب وإلا فقدت كل مصداقيتها واستقلالها ولذلك فإنه في الدولة الحديثة التي تؤمن بالشرعية ومبدأ سيادة القانون لابد أن تكون السلطة القضائية سلطة مستقلة.. فالسلطة القضائية هي سلطة أصيلة تقف على قدم المساواة مع السلطتين التشريعية والتنفيذية وتستمد وجودها وكيانها من الدستور ذاته لا من التشريع وقد أناط بها الدستور وحدها أمر العدالة مستقلة بذلك عن باقي السلطات، ومن ثم فلا يجوز - عن طريق التشريع- إهدار ولاية تلك السلطة كلياً أو جزئياً.

وبالتالي فإن وجود سلطة قضائية مستقلة هو ضرورة ملحة في أي مجتمع لأنه يعني وجود ضمانة قوية لسلامة تطبيق القانون في حيدة وموضوعية وفي مواجهة كل أطراف المنازعات وسواء أكانت تلك المنازعات بين الأفراد وبعضهم بعضاً أو كانت بين الأفراد وبعض أجهزة الدولة ومؤسساتها.

ويولي القضاء في العالم اهتماماً ملحوظاً لمبدأ استقلال القضاء وهو يعني بإيجاز شديد وجود ركيزتين أساسيتين:

❖ إن القضاة هم وحدهم دون غيرهم الذين «يستقلون» بتطبيق القانون على المنازعات والدعاوى بين الأفراد وبعضهم أو بين الأفراد وأجهزة السلطة وأنهم دون غيرهم هم الذين يقضون بتجريم أفعال معينة -وفقاً للقوانين الجنائية- ويحكمون بعقوبات معينة تطبيقا لتلك القوانين ولا يجوز لجهة في الدولة أيا كانت أن تتدخل في أعمال القضاة أو أن تطلب تطبيقا معينا لنص معين أو أن تفرض حكما معينا في قضية معينة ويستتبع ذلك أنه لا يجوز لغير القضاة أن يحكموا في الدعاوى لأن القاضي الطبيعي -ا لقا ضي العادي- هو الذي يجب أن يناط به وحده الفصل في القضايا والمنازعات في الدولة القانونية أما أن تنتزع بعض القضايا لأهمية خاصة تقوم في نظر السلطات ويعطي ا لا ختصا ص بالفصل في تلك القضايا لغير جهة القضاء العادية فهو أمر يتعارض مع مفهوم استقلال القضاء تماما. وذلك لا يمنع إطلاقا أن غالبية دول العالم يوجد لديها إلى جوار القضاء العادي قضاء استثنائي في قضايا معينة كالقضاء العسكري الذي يفصل في الجرائم العسكرية التي يرتكبها أشخاص عسكريون داخل الوحدات أو الأماكن العسكرية، ولكن هذا القضاء الاستثنائي يستمد ولايته من قوانين قائمة قبل ارتكاب الأفعال يعلم بها سلفا المخاطبون بأحكام القانون أو يفترض فيهم العلم بها وهذا القضاء الاستثنائي يأخذ معنى القضاء العادي من ناحية أنه وإن اختص بنوع معين من الدعاوى استثناءً من الأصل العام، إلا أن وجوده نفسه مقرر في قوانين عادية معلومة للكافة، ويجب على الكافة أن تسلك في حياتها مسلكا يتفق مع وجود تلك القوانين.

❖ لاشك أنه مما يؤكد استقلال القضاة ويجعلهم يؤدون أعمالهم على النحو المبتغي أن يكون أمر القضاء كله بيد القضاة، فإذا كان تعيين القضاة يتم وفقاً لإجراءات معينة يراعى فيها قدر من التوفيق الواجب، فإن تأديب القضاة ونقلهم وعزلهم يجب أن تستقل به الجهة القضائية وحدها وأن يعطى القاضي أوسع الضمانات للدفاع عن نفسه، ومن المبادئ التي توشك أن تكون مستقرة في غالبية دساتير الدول الحديثة عدم قابلية القضاة للعزل إلا في أحوال محددة ووفقاً لإجراءات معينة يرسمها القانون بوضوح.

❋ مفهوم استقلال القضاء ومقوماته:

استقلالية القضاء هي العقيدة القائلة بأن القرارات القضائية يجب أن تكون حيادية وغير خاضعة لنفوذ الفروع الأخرى للحكومة «التنفيذية» و«التشريعية» أو لنفوذ المصالح الخاصة أو السياسية وبعبارة أخرى ما يسمى الفصل بين السلطات وعليه يقصد باستقلال القضاء عدم جواز التدخل والتأثير من قبل الغير على ما يصدر عنه من إجراءات وقرارات وأحكام.

والتدخل والتأثير أمر مرفوض سواء أكان مادياً أو معنوياً وسواء تم بكيفية مباشرة أو غير مباشرة وبأية وسيلة من الوسائل.

وهناك عديد صور التدخل مثل تدخل السلطة التنفيذية أو السلطة التشريعية أو غيرهما من أشخاص القانون العام والخاص، كما يدخل في نطاقه الرؤساء الإداريون للقضاة وأطراف الدعوى ولهذا فإن استقلال القضاء يقتضي ليس فقط منع تدخل تلك الجهات في أعمال القضاة ولكن -هذا هو الأهم- وجوب امتناع القضاة أنفسهم عن الاستجابة أو القبول أو الخضوع لأي تدخل أو تأثير ويترتب على ذلك أن القضاة حرصا على استقلالهم لا يمكن أن يستجيبوا ويخضعوا إلا لصوت القانون والضمير.

واستقلال السلطة القضائية عن بقية السلطات يعتبر حجر الزاوية في أي نظام ديمقراطي حر، ويذهب شرّاح القانون إلى تحديد واختزال معنى «استقلال القضاء» في مفهومين الأول شخصي والثاني موضوعي.

❋ المفهوم الشخصي:

يقصد به توفير الاستقلال للقضاة كأشخاص وعدم وضعهم تحت رهبة أي سلطة من السلطات الحاكمة وأن يكون خضوعهم لسلطان القانون فقط ولتحقيق ذلك حرصت الدساتير على إحاطة القضاة ببعض الضمانات التي من شأنها تحقيق ذلك الهدف وتوفير قدر من الضمانات الوظيفية لهم بما يكفل استقلالهم وعلى وجه الخصوص تجاه السلطة التنفيذية كجعل اختيار القضاة للوظيفة بيد السلطة القضائية وتوفير الحماية القضائية للقضاة للنأي بهم عن التهم الكيدية من السلطة التنفيذية وعدم جواز عزلهم بقرار من السلطة التنفيذية، لعدم إعطائها فرصة للتدخل والضغط في الاتجاه الذي ترغب فيه وترك الأمر إلى السلطة القضائية نفسها كما يعني المفهوم الشخصي عدم مسؤولية القاضي تأديبيا أو مدنيا عن الأخطاء التي تصدر منه أثناء تأدية عمله، إلا إذا وصلت إلى حد الغش أو الخطأ المهني الجسيم، وذلك حتى تتوفر له حرية الاجتهاد في إصدار

wondershare™

ـــــتقلال القضاء وآليـــات تحـــــقيقه

الأحكام وإبداء الآراء ولمنع الدعاوى الكيدية ضد القاضي بالإضافة إلى عدم جعل ترقية القاضي أو راتبه بيد السلطة التنفيذية أو التشريعية، وإنما بيد السلطة القضائية حصريا من أجل توفير الحصانة له من التأثير على حياده كما أن ذلك سيوفر الحياد السياسي للقاضي من أجل إبعاد أي تأثير لمصالح حزبية أو فئوية أو سواهما.

*** المفهوم الموضوعي:** يقصد به استقلال سلطة القضاء كسلطة وكيان عن السلطتين التشريعية والتنفيذية وعدم السماح لأية جهة بإعطاء أوامر أو تعليمات أو اقتراحات للسلطة القضائية تتعلق بتنظيم تلك السلطة كما يعني عدم المساس بالاختصاص الأصلي للقضاء وهو الفصل في المنازعات بتحويل الاختصاص في الفصل لجهات أخرى كالمحاكم الاستثنائية أو إعطاء صلاحيات القضاء إلى الإدارات التنفيذية وكذلك اعتبار القضاء سلطة وليس وظيفة.

***مقومات استقلال السلطة القضائية:** يعتبر استقلال السلطة القضائية نتيجة من نتائج مبدأ الفصل بين السلطات ومبدأ سيادة القانون وقد أكد الفقه أن مفهوم استقلال السلطة القضائية كمفترض أولي لدولة القانون **يرتكز على مقومات أساسية تتمثل فيما يلي:**

❖ أن يكون القضاء سلطة حيادية وليس مجدا ووظيفة وأن يكون أساس قيام هذه السلطة النصوص الدستورية العليا في الدولة التي تعطي حق الاستقلال بها من أي ضغوطات وعدم التعرض والتعدي عليها وتوفير الظروف اللازمة لعمل القضاء بحياد حيث يتطلب المتقاضون في القاضي الذي ينظر دعواهم أن يكون محايدا وعلى ذلك يحظر انتماء القاضي إلى سياسة حزبية أو ممارسة نشاط سياسي أو انحيازه إلى سياسة طائفية لأن هذا الانتماء يعني خضوعه لمنظمة من المنظمات السياسية أو إلى سلطة من السلطات وهذا ينفي عن القضاء صلاحيته في أن ينظر بموضوعية في القضايا التي تطرح عليه وأن يحكم فيها على وجه يرضي الحق والقانون.

❖ أن يكون القضاء سلطة مستقلة تعمل جنبا إلى جنب مع سلطات الدولة الأخرى في المحافظة على رعاية الحقوق والحريات الأساسية لأفراد المجتمع ويعني كون القضاء سلطة مستقلة أمرين:

أولاً: استقلال القضاة في وظيفتهم حيال السلطة التنفيذية وهو ما يتطلب:

❖ عدم قابلية القضاة للعزل.

❖ عدم خضوع القضاة في ترقياتهم للسلطة التنفيذية.

❖ حماية مرتب القاضي.

❖ وجود نظام خاص لمسؤولية القضاة التأديبية والمدنية.

ثانياً: استقلال القضاء في ذاته كنظام حيال السلطة التشريعية، ويعني ذلك وجود رقابة قضائية دستورية على الأعمال التشريعية وعدم تدخل السلطة التشريعية في وظيفة القضاء حيث يمكن تصور هذا التدخل في أحكام القضاء أو في تنظيم القضاء أو في حق التقاضي.

فليس للمشرع أن يتدخل في وظيفة القضاء أو فيما يكون القضاء قد حسمه من منازعات وينطوي ذلك على خطر إلغاء حكم قضائي أو عدم تنفيذه أو وقفه وبوجه عام خطر المساس بحجية الشيء المقضي فيه، وليس للمشرع التدخل في وظيفة القضاء بنقد حكم صادر من القضاء.. أيضا يحظر على المشرع التدخل في تنظيم القضاء إذا كان القصد منه النيل من استقلاله أو الاعتداء عليه، ويحظر الاعتداء التشريعي على حق التقاضي بإخراج منازعات معينة من ولاية القضاء.

❖ ويجب أن يكون القضاء جهة متخصصة أي أنها مهنية في أداء عملها القضائي وهذا سيساعد على رفع مستوى العاملين في السلك القضائي للعمل بحيادية ومهنية صادقة وعادلة ويعد ذلك من أهم مقومات السلطة القضائية التي تجعله سلطة مستقلة عن السلطتين الأخريين، وذلك يتطلب أن يكون تشكيل القضاء تشكيلا متميزاً يتفق والطبيعة الخاصة التي يؤديها وهو ما يعني أساسا التزام مبدأ التخصص فلا يتولى القضاء غير المتخصصين وأن الثمرات التي يمكن أن نجنيها من مقومات القضاء هي أن يكون سلطة مستقلة وأن يكون محايدا وهي الأهداف التي يمكن أن نجنيها عن طريق القضاة المتخصصين الذين هم وحدهم يملكون المؤهلات لتحقيق أهداف السلطة القضائية المستقلة المحايدة.

❖ **نادي القضاة ودوره في حماية أعضاء الهيئات القضائية:**

لاشك أن للقضاة حاجات تدعوهم إلى التجمع لبحث شؤونهم المهنية والدفاع عن حقوقهم الطبيعية في استقلال مهنتهم بعيدا عن السياسة والسياسيين، وكذلك لممارسة حياتهم الاجتماعية مع بعضهم وعائلاتهم خاصة في ظل أعراف فرضت تحبيذ عدم اختلاطهم بفئات المجتمع الأخرى.. كما أننا نعيش اليوم في عالم لا يستطيع فيه القاضي الفرد مهما أتي من شجاعة وعزيمة أن يدافع عن استقلاله وأن يصمد في مواجهة محاولات التأثير عليه في قضائه.

ومن هنا كان تجمع القضاة هو حصنهم ومنطلقهم لرد أي عدوان على استقلال القضاء والهدف من ذلك تحقيق أمرين بالغي الأهمية: **أولهما:** أن يقيم القضاة في ليبيا –بمحض إرادتهم ومبادرتهم- تجمعهم تحت أي مسمى كان «اتحاد- نادي- جمعية» ليوثقوا من خلاله عرى الإخاء والتضامن بينهم على أساس الانتماء إلى هذا الجهاز بل أكثر من ذلك فإن أهدافه تشمل ليس فقط توثيق رابطة الأخاء والتضامن بين القضاة العاملين والمتقاعدين وتيسير سبل التعارف والاجتماع فيما بينهم ورعاية مصالحهم إنما أيضا وبشكل خاص دعم استقلاليتهم، كما أنه يجب أن تكون من ضمن صلاحيته دعوة المجلس الأعلى للقضاء للانعقاد للنظر في مسائل معينة وهي صلاحية ذات رمزية عالية وهو يؤشر إلى الأهمية المعقودة عليه في توجيه أعمال المجلس الأعلى للقضاء وتصويبها عند الاقتضاء وهذا يتطلب ضمان استقلالية هذا التجمع من الناحية الإدارية بمعنى تمتعه بشخصية إدارية عامة، ولا يخضع لأي جهاز إداري أو قضائي إنما فقط لجمعيته العمومية وهي الجمعية التي تتولى إقرار نظامه الأساس. **وثانيهما:** ضمان استقلاليته المالية وهي تتحقق من خلال تخصيصه بموارد مالية من الموازنة المخصصة للسلطة القضائية فضلا عن منحه إعفاءات ضريبية وأهم من ذلك كله هو إلزام النادي بتقديم تقرير سنوي يبين فيه ما قام به في سبيل دعم استقلال القضاء، وتمكين القضاة من أداء رسالتهم في حماية حقوق المواطنين وحرياتهم على نحو ينبه القيمين عليه إلى مهامهم الأساسية التي هي دعم استقلال القضاء حماية لحقوق المواطنين وحرياتهم ويحتاط إزاء انصرافهم عنها وتنكرهم لها.

قانون نظام القضاء ومدى تحقيقه لاستقلال القضاء: إن قدرة القضاء على أن يكون قوة كيدية كبيرة وأساسية وشريكا فعالا وإيجابيا في إرساء مبادئ الديمقراطية وسيادة القانون يعتمد على مدى تقدم التطور الديمقراطي واحترام القانون بما في ذلك إخضاع السلطات الأخرى لنفس هذه المبادئ فكلما تأخر هذا التطور فإن ذلك سينعكس بالضرورة على تطور القضاء..وليس من شك في استقلال السلطة القضائية يستمد أصوله بداية من الدستور وقد جاء في المادة (32) من الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ 2011/8/3 «إن السلطة القضائية مستقلة وتتولاها المحاكم على اختلاف أنواعها ودرجاتها وتصدر أحكامها وفقا للقانون والقضاة مستقلون لا سلطان عليهم في قضائهم لغير القانون والضمير».. وهو بذلك قد أبرز حقيقة استقلال القضاء ولم يخلقها فمن طبيعة القضاء أن يكون مستقلا والأصل فيه أن يكون كذلك وكل مساس بهذا الأصل من شأنه أن يعبث بجلال القضاء وكل تدخل في عمل القضاء من جانب أي سلطة من السلطتين الأخريين يخل بميزان العدل ويقوض دعائم الحكم –فالعدل كما قيل قديما أساس الملك- وتجدر الإشارة إلى أن القانون رقم 6 لسنة 2006 بشأن نظام القضاء المعدل بالقانون رقم 4 لسنة 2011 لا يمكن بأي حال من الأحوال اعتباره من ضمانات استقلال السلطة القضائية ويجب أن تتبعه خطوات وعلى القضاة أنفسهم واجب متابعة السعي دوما لاستكمال أسباب استقلالهم وإظهار رؤيتهم لأهم التعديلات التي يتوجب إدخالها على القانون المشار إليه بالشكل الذي يضمن استقلال القضاء استقلالا كاملا ويجب ملاحظة أنه ومع عمومية هذا القانون وتجريده ومخاطبته للكافة وتطبيقه عليهم وليس كونه خاصا بفئة أو شريحة ستحرق ناره الكافة وستخلق طبقة وفئة متميزة تعلو بها وامتيازاتها المطلقة من كل قيد وحد سلطات وزارة العدل..ولذلك يمكننا عرض رؤيتنا لقانون السلطة القضائية وفق المقترحات التالية:

أولاً: عدم تجاهل الجهاز القضائي عند إعداد أية قوانين أو تعديلات تتعلق بالقضاء حتى يتم استيضاح النقاط القانونية التي يرون ضرورة توافرها في القانون الجديد ورؤيتهم لعمل واستقلال القضاء.

ثانيا: إن أي قانون للسلطة القضائية لا يوفر الاستقلال الكامل للقضاء فهو قانون مخالف للدستور ومن ثم فإن بقاء الشؤون المالية والإدارية للسلطة القضائية تحت يد وزارة العدل يشكل إخلالا فادحا باستقلال السلطة القضائية ومركزها الدستوري بموازاة السلطتين التنفيذية والتشريعية وبالتالي يتعين تصويب هذا الخلل.

ثالثاً: ولأن المجلس الأعلى للقضاء هو الجهة العليا في إدارة شؤون القضاء فإن التفكير في زيادة عدده ليشمل أعضاء مختارين من جمعياتهم العمومية، وتمثيل قضاة من المحاكم الابتدائية، أصبح أمراً ملحاً وذلك حتى يكون المجلس ممثلاً لكافة الطوائف القضائية، والمساواة العددية بين المحاكم والنيابات في عضوية المجلس.

رابعاً : ضرورة تفعيل دور الجمعيات العمومية للمحاكم ووضع ضوابط لتشكيل الدوائر وتوزيع القضايا على تلك الدوائر لضمان الحيادية فيها، وتضييق امكانية منح تفويض لرؤساء المحاكم، فاختصاص توزيع العمل تمارسه هذه الجمعيات العمومية مع تفعيل دورها وانشاء اختصاصات لها حتى يتم توسيع دائرة المشاركة في صنع القرار وليكون مردوداً ايجابيا جيداً.

خامسا : إن لكل منصب قضائي اشتراطات فلا يجب أن يسند المنصب إلى من ينوء بحمله، وإنما يكلف به القادر عليه، وكل ما علينا هو أن نضع ضوابط لحسن الاختيار بحيث يكون الشخص مؤهلاً لشغل هذا المنصب، وأن نحيطه بضمانات تؤكد نزاهته وحيدته وتباعد بينه وبين كل وسائل التأثير وهذا يؤدي إلى تفادي عيوب الأقدمية التي قد تأتي بغير القادر على تولي المسؤولية المسندة إليه، ويتم ذلك بالتصويت السري حتى لا يكون هناك حرج في الاختيار، فتولي أي منصب لابد أن يكون للأكفأ لا للأقدم ولو كان غير كفء وإلا ضاعت الأمانة.

سادساً: ايجاد آلية أكثر احكاماً لاختيار منصبي رئيس المحكمة العليا والنائب العام حتى يكونا بعيدين عن مظنة أي شبهة مجاملة لأحد كالترشيح من المجلس الأعلى للقضاء وليس بالتعيين من رئيس الدولة على أن يكون قرار رئيس الدولة هو مجرد قرار تنفيذي، مع عدم بقائهما في منصبيهما بعيداً عن منصة القضاء مدة تزيد على أربع سنوات.

سابعاً : إلزام المجلس الأعلى للقضاء بأن يصدر قراراً يبين فيه إجراءات وضوابط قبول أعضاء الهيئات القضائية بمعهد القضاء على نحو يحقق المساواة بين المتقدمين، ويضمن اثبات الثقة العامة في جدية وسلامة اجراءات اختيارهم، ولا يجوز تخطي صاحب الدرجات الأعلى إلا لمبرر واضح يسجل بملفات القبول، باعتبار أن أهم ضمانات استقلال القاضي يبدأ من سلامة اختياره.

ثامناً: وحول الوضع القانوني لاجراءات التفتيش القضائي على أعمال أعضاء الهيئات القضائية، فإن الوضع القانوني الأمثل هو من خلال تعديل الفصل الخامس من الباب الخامس من قانون نظام القضاء الخاص بالتفتيش القضائي وإضافة لائحة التفتيش القضائي بعد تنقيحها لتحديد تفصيلات التفتيش القضائي على القضاة والرؤساء بالمحاكم الابتدائية، لأن قانون السلطة القضائية –يجب أن يتضمن الاجراءات التفصيلية للتفتيش القضائي وكيفية التقدير الموضوعي لعملهم الفني-.

تاسعاً : القضاة وأعضاء النيابة العامة متفرغون للقيام بعملهم ولايجوز ندبهم لغير أعمالهم القضائية أو الولائية، ويحظر ندبهم للقيام بأي أعمال قانونية أو إدارية لدى أية جهة من الجهات التابعة للسلطتين التنفيذية والتشريعية أو الهيئات العامة والخاصة.

«هذه بعض الاضاءات السريعة والبسيطة حول السلطة القضائية وواقع استقلالها في ليبيا المستقبل، وما لم يتم العناية بهذا المرفق الحيوي وتعظيم هذا الموقع الرفيع في الدولة، فإن الكثير من مشاريع التطوير والاصلاح سوف تتعثر في خنادق الفساد والمحسوبيات والتجاوزات اللااخلاقية التي تحتاج إلى حكم القضاء وسيف السلطان العادل لاقامة الحق وشيوع الأمن في البلاد».

wondershare™

افتتاحية

هل أنديتنا تسير في الطريق الصحيح؟

سؤال يتبادر إلى أذهان العديد من متتبعي الحركة الرياضية في بلادنا، فتخبط وتذبذب العديد من الأندية الذي نلاحظه ويظهر واضحاً وجلياً للجميع يؤكد بما لا يدع مجالاً للشك بأنها لا تسير في الطريق الصحيح، وهو ما يستدعي الوقوف عند هذا الأمر كثيراً، والتفكير في ذلك جيداً، وضرورة وضع إجراءات حاسمة لتصحيح وتقويم مسارات الأندية، وتعديل النظم واللوائح الخاصة بالأندية، وإيجاد صياغات جيدة منبثقة عن دراسات علمية وموضوعية تُستخلص كافة التجارب الماضية، وتحديد جميع السلبيات لتلافيها مستقبلاً، ووضع الحلول الناجعة لكل العقبات والعراقيل التي قد تواجه سير الأندية في الإطار الصحيح، وسَن قوانين تفرض على الأندية التنفيذ الحقيقي والفعلي للأهداف التي أُنشئت وتأسست من أجلها، وبحث كل السبل التي تجعل من أنديتنا أندية نموذجية وناجحة تُسيَّر بعقلية جماعية متفتحة، تعتمد الأسلوب العلمي والتربوي والقيم الأخلاقية في برامجها وخططها وسير نشاطاتها، وأن تتجه إلى كل أفراد المجتمع، تُوَعّي وتُفهم الجميع في الممارسة الفعلية للنشاط الرياضي، وتُفعّل دوريها الثقافي والاجتماعي داخل المجتمع، مجنّدة في سبيل ذلك كل طاقاتها وإمكانياتها وقدراتها البشرية والمادية.

فالاتجاه الذي كانت أغلب الأندية تسير نحوه لا يبعث على التفاؤل إطلاقاً.

فقد كانت أغلب الأندية أندية تقليدية، تشتري اللاعبين وتبيعهم، والذي يدفع أكثر هو الفائز بالصفقات المعلنة والمبطّنة ، تستبدل المدربين متى تشاء، وتستقطب المشجعين بكافة الطرق والإغراءات، وتغرس فيهم التعصب والشغب والفوضى، فليس المهم أن يمارس أفراد المجتمع الرياضة، المهم أن يشجعوا ويصفقوا، ويحضروا المباريات، ويشتروا التذاكر، لتستطيع تلك الأندية أن تعوض خسائرها في شراء اللاعبين والمصاريف الخيالية والباهظة مقابل الصفقات والتنقلات والمهايا، وكل ذلك فقط لأحد عشر لاعباً ومدربيهم، ولا شيء غير ذلك.

والألعاب الرياضية الأخرى تبقى خارج دائرة الاهتمام، وممارسوها ليس لهم أي اعتبار، وللتأكيد على ذلك كم نادي ليس به كرة قدم؟، وفي المقابل، كم نادي به لعبة الجمباز؟، أو لعبة الروض؟، أو ألعاب القِوى؟، أو السباحة؟، أو كرة الطاولة؟، أو رياضات الدفاع عن النفس.. الخ، وبالتأكيد فالإجابة مخيّبة للآمال، والمقارنة لا تُذكر، والحقيقة مخجلة.

فالدعوة ملحّة لإعادة تنظيم الأندية، وتغيير عقليات إداراتها تغييراً جوهرياً، ووضع الرجل المناسب في المكان المناسب، واستبعاد العقليات المتخلفة التي تجرنا إلى الوراء.

المعروف الرحيبي

فرق نادي بالخير للتايكوندو .. والطريق إلى التألق والإبداع

يحتضن نادي بالخير بين جنباته أعداد كبيرة من الرياضيين والرياضيات (كبار وصغار) من مختلف الأعمار والفئات السنية (ذكور وإناث)، يمارسون عدد من الرياضات المختلفة، يتدربون في فترات وأوقات زمنية متباينة تتناسب وظروف كل فرد بهدف إتاحة الفرصة لجميع أفراد المجتمع الذين انخرطوا من أجل اكتساب الصحة والقوة والرشاقة واللياقة البدنية، وجني الفوائد الصحية والنفسية المتعددة.

وتأتي رياضة التايكوندو من بين الرياضات الناجحة بنادي بالخير الرياضي، حيث يشرف على الرياضيات والرياضيين الممارسين لرياضة التايكوندو مدربون دوليون وأكاديميون متخصصون يحملون مؤهلات وشهادات علمية وتربوية عليا، لديهم خبرات كبيرة وطويلة في التدريب والتحكيم والإدارة الرياضية، وتبوأوا مناصب ومهام محلية ودولية.

هذا النادي الذي أصبح محط أنظار الراغبين في ممارسة الرياضة الممارسة الصحيحة والسير نحو التألق والإبداع، نظراً لأهميته من حيث ضمه لفرق ورياضيين متميزين وموهوبين عالميين، يمتلكون قدرات ومهارات فنية وبدنية عالية، وكذلك ضمه لعديد اللاعبين الواعدين والمبدعين الذين تألقوا حديثاً، لينطلقوا قدماً نحو عالم الشهرة والنجومية.

أصبح هذا النادي يكتسي أهمية كبرى، ويضاهي في أهميته الأندية المحلية الكبرى، ويتفوق على عدد كبير منها في أحيان كثيرة.

فقد حققت فِرق هذا النادي نتائج وتراتيب متقدمة جداً في عديد المسابقات والبطولات المحلية والإقليمية والدولية، شرَّفت ليبيا بكل معنى الكلمة.

ومن أجل تحقيق أعلى معدلات الفائدة، فقد عملت إدارة النادي على تجهيزه بأحدث الأدوات الرياضية، من مضارب للتدريب، وواقيات حماية لمختلف أعضاء الجسم، وغيرها، إضافة إلى الفرش الأرضي المطاطي الذي يحمي المنخرطين في النشاط الرياضي من أية إصابات أو مشاكل صحية.

بقي أن نشير إلى أن هذا النادي يقع في شارع بالخير، وتقع قاعة رياضات الدفاع عن النفس بشارع عمر المختار بطرابلس، بجوار مدرسة سكينة بنت الحسين.

وإنها دعوة لزيارة النادي وهذه القاعة، والانخراط في صفوف الممارسين للرياضة، وتشجيع كل أفراد العائلة على الانتساب لهذا النادي المتميز.

استعداداً لنهائيات بطولة إفريقيا..

المنتخب الليبي لكرة اليد يبدأ تدريباته

بدأ المنتخب الليبي لكرة اليد (فئة الناشئين) تدريباته بمعسكره الخارجي في المغرب استعداداً لنهائيات بطولة إفريقيا.

وسيتواصل المعسكر لمدة 15 يوما استعداداً للمشاركة في هذه النهائيات التي ستقام بساحل العاج خلال الفترة من 20 إلى 27 أغسطس الحالي بأبيدجان.

وقد أوقعت قرعة الدورة السابعة لبطولة إفريقيا في كرة اليد لفئة الناشئين، منتخبنا الوطني ضمن المجموعة الثانية.

وسيلتقي المنتخب الليبي في الدور الأول لهذه البطولة، مع منتخبات: مصر، الجزائر، أنغولا، وغينيا.

فيما ضمت المجموعة الأولى منتخبات: ساحل العاج (البلد المنظم)، المغرب، تونس، الغابون، وجمهورية الكونغو.

wondershare™

إعداد / المبروك الرحيبي

دعوة إلى إحياء ثقافة السير على الأقدام في الشارع الليبي

كثير من مخططاتنا العمرانية تتميز بالضعف وتزخر بالقصور في تقديم الخدمات الأساسية، ولعل مشكلة الازدحام على الطرقات هي إحدى النتائج السلبية لتلك المخططات.

ولاشك أن كثرة أعداد المركبات والضغط على مراكز المدن، وضعف شبكة النقل العام، وتشوّه الرصيف، وندرة مواقف السيارات، هي أسباب جوهرية في حدوث ظاهرة الازدحام في شوارعنا.

وما يلفت الانتباه هو حب الليبيين للتجوّل والتسوّق بالسيارة، والاعتماد عليها بشكل كبير في المواصلات، حتى ولو كانت المسافة المقصودة قصيرة جداً، كما أن سوء استعمال الأراضي والعشوائية في تمركز الأنشطة الاقتصادية والخدمية وتشتتها يزيد من الطين بلة، ولذلك تقع على عاتق هيئات تطوير المدن وضع استراتيجيات لفك الازدحام من خلال رفع مستوى الطرق بمختلف أنواعها وتوفير ممرات المشاة، وتفعيل شبكات النقل العام، وإعادة تنظيم المراكز التجارية والخدمية وغيرها من مراكز النشاط السكاني والمجمعات السكنية.

ومن هنا ندعو إلى التقليل من استخدام السيارات وإحياء ثقافة السير على الأقدام في الشارع الليبي، لتقليل الازدحام، وللمحافظة على الصحة، ولتقليل انبعاثات الكربون الضار بالبيئة، ولخفض معدلات استهلاك الوقود، وللتمتع بحياة طبيعية أفضل.

فاطمة المعداني

الفوائد المتعدّدة للرياضة

ثبت علمياً إن التمرينات الرياضية تُحسّن من حالة القلب، وتُخفّض من ضغط الدم، وتزيد من اللياقة البدنية، وأيضاً تزيد من معدلات الذكاء..وأظهرت دراسات علمية نُشرت مؤخراً أن ممارس الرياضة يظهر عليه تحسن في نفسيته ويصبح أكثر استقراراً من الناحية العاطفية وأقل توتراً من الناحية النفسية.والتفسير الذي يورده العلماء بتلك الظواهر، هو أن الرياضة تساعد على دفع كمية أكبر من الدم إلى المخ، الأمر الذي يحرك الجزء الخاص بالذكاء بصورة أفضل ويجعله أكثر تفاعلاً.

وتشير نتائج دراسات أخرى في المجال نفسه إلى أن الأشخاص الرياضيين يتمتعون بصفات قيادية وقدرات فائقة في تكوين علاقات اجتماعية سريعة مع الآخرين، كما يتميزون بصفات قياسية في الصفاء الذهني والثقة بالنفس.

وتؤكد نتائج بعض الدراسات الصحية أهمية ممارسة الرياضة وأثرها على التحصيل الفكري، حيث تبيَّن أن الطلاب الذين يتميزون بلياقة بدنية عالية ويستذكرون دروسهم بانتظام يحصلون على درجات عالية في الامتحانات.

العضلات تغزو الشوارع

تناولت عدد من الأبحاث ظاهرة انتشار الشبان أصحاب العضلات الضخمة.

ولكن المشكلة أن هذه العضلات ناتجة من تعاطيهم لإبر هرمونات خطرة تساهم في تكبيرها بشكل سريع.

وهذه الأبحاث هي بمنزلة تحذير من ا لمتخصصين لهؤلاء الشباب من خطورة تعاطي هذه الإبر المدمرة على المدى البعيد.. (يوم لا ينفع الندم) في البداية لابد أن نطرح السؤال: ما الذي يجعل شاباً صغير السن يحلم بعضلات متضخمة؟.

ويوضح الاستشاريون النفسانيون: (إنه في البداية لا بد أن نوضح أن غالبية الباحثين عن العضلات الضخمة هم من المراهقين والشباب، وإذا نظرنا إلى القدوة بالنسبة لهؤلاء الشباب، في ظل غياب القدوة الصالحة، نجد أنهم يحاولون تقليد المشاهير خاصة من لاعبي الكرة ونجوم السينما وأفلام الأكشن وأبطال المصارعة والملاكمة وبناء الأجسام. وهؤلاء الشباب يبحثون عن الرجولة ويحاولون إثباتها أمام الآخرين، والرجولة في نظر هؤلاء الشباب الغض تعني القوة وهو ما توفره العضلات، بالإضافة إلى أنهم يبحثون عن شيء ما يتباهون به أمام الآخرين، ولا يوجد أفضل من العضلات لجذب الأنظار. وأخيراً هناك وقت الفراغ حيث لا يجد الشباب مشروعاً هادفاً يستثمرون فيه الوقت ويبددون فيه طاقتهم، فيشغلون حياتهم بالأمور السطحية.

وكل هذه الأمور تجعل الشباب يلهث وراء بناء العضلات.وقد يكون هذا الأمر مقبولاً لو تم بطرق رياضية سليمة، لكن لأن هؤلاء الشباب لا صبر لديهم ولا يريدون إرهاق أنفسهم، يلجأون إلى الطرق السريعة المتمثلة في حقن أجسادهم بإبر الهرمونات التي توفر لهم العضلات بطريقة أسرع حتى ولو كانت عضلات زائفة.

ممارسة الرياضة تقي من الخرف المبكر

نشرت مجلة «لانسيت» لأبحاث الأعصاب بحثاً جديداً يحث الناس في أواسط العمر على ممارسة الرياضة للوقاية من الإصابة بالخرف عند تقدم العمر بهم.

وقال البحث إن ممارسة الرياضة لنصف ساعة مرتين أسبوعياً يمكن أن يؤدي إلى تحسن كبير.

وقالت المجلة إن الأشخاص في الأربعينيات من العمر يمكن أن يقللوا احتمالات الإصابة بالخرف إلى النصف بهذه الطريقة.

أما الأشخاص المعرضون للإصابة بالمرض فيمكن أن تؤدي الرياضة إلى تحسن احتمالات عدم الإصابة لديهم بنسبة60 في المائة.

في الحركة بركة

وقال العلماء إن الأشخاص الذين ينشطون في مقتبل ومنتصف العمر، يمكن أن يتمتعوا بصحة ولياقة ومرونة أكثر في خريف أعمارهم.

وكانت الدراسات السابقة قد أشارت إلى فضل الرياضة بالنسبة لوقاية الإنسان من مرض الخرف، ولكن هذه الدراسة هي الأولى التي تفحص نتائج على فترة زمنية طويلة بلغت عقدين من الزمان.

وقال الباحثون إن لهذا الأمر أهميته نظراً لأن مرض الخرف يستغرق وقتاً طويلاً للظهور على الإنسان.

وقد أجريت الدراسة على1500 رجل وامرأة، أصيب200 منهم بالخرف في سن يتراوح بين65 و79

ودرس العلماء أسلوب حياة المصابين بالمرض قبل أكثر من20 عاماً في حياتهم عندما كانوا في أواسط العمر.واكتشف الباحثون أن الأشخاص الذين أصيبوا بالمرض كانوا أقل نشاطاً وممارسة للرياضة عن نظرائهم.

فوائد الرياضة

وتقول الدكتورة «مايا كيفبيلتو» المسؤولة عن فريق البحث، إن الرياضة تحافظ على الشعيرات الدموية في المخ، وتحميه بصفة عامة من الأمراض المؤدية للخرف كضغط الدم ومرض السكري.

كما تساعد الرياضة على تقليل نسبة الشوائب البروتينية التي تتكون في المخ وتؤدي إلى الإصابة بمرض الخرف بمرور الوقت.

وقال متحدث من (وقف أبحاث مرض الزهايمر) إن هذا البحث يؤكد على أن الإنسان إذا عاش حياة صحية واعتنى بطعامه ومارس الرياضة، فسوف يبعد عنه شبح مرض الخرف.

كما دعا المتحدث إلى إجراء المزيد من الأبحاث حول الموضوع.

أظهرت نتائج دراسة نشرتها دورية العلاج النفسي والبدني النفسي الأمريكية، أن ممارسة تمرينات خفيفة وقليلة مفيدة للأشخاص الذين لا يميلون إلى الحركة والذين يشكون من شعورهم بإجهاد طوال الوقت..وأوضحت الدراسة أن التمرينات الدورية قليلة الكثافة مثل المشي الخفيف يمكن أن يعزز من مستويات الطاقة بنسبة20 في المئة، ويقلل من الشعور بالإجهاد بنسبة65 في المئة..ودرس الباحثون36 شخصًا لم يمارسوا تمرينات بشكل دوري، وقالوا إنهم دائماً يشعرون بالإجهاد.

وقُسّم هؤلاء الأشخاص إلى ثلاث مجموعات، مجموعة مارست تمرينات معتدلة الكثافة لمدة20 دقيقة على دراجات ثلاث مرات أسبوعياً لمدة ستة أسابيع، والثانية قامت بتمرينات بدنية مماثلة، لكن بإيقاع أبطأ، والثالثة لم تقم بأي تمرينات.

وأورد الباحثون أن مجموعتي التمرينات المنخفضة الكثافة والمعتدلة زاد لديها مستويات الطاقة بنسبة20 في المئة مقارنة بالذين لا يمارسون تمرينات..

ووجد الباحثون أن المجموعة التي قامت بتمرينات منخفضة الكثافة تحدثت عن تراجع أفضل في الشعور بالإجهاد مقارنة بهؤلاء الذين قاموا بتمرينات أكثر شدة.

وأفاد أحد الباحثين أن التمرينات الدورية يمكن أن تقطع بالفعل طريقاً طويلاً في زيادة الشعور بالطاقة، خاصة لدى الأشخاص كثيري الجلوس.

وكانت دراسات كثيرة قد أظهرت أن التمرينات يمكن أن تعزز الطاقة، خاصة مع مرور الوقت، وأنها يمكن أن تقلل الشعور بالإرهاق لدى مرضى السرطان وأمراض القلب ومشاكل طبية أخرى.

wondershare™

إلى متى سيستمر انقطاع التيار الكهربائي؟

يعاني سكان مدينة طرابلس وضواحيها منذ أشهر من مشكلة ضعف التيار الكهربائي، وانقطاعه بشكل مستمر الأمر الذي تسبّب في عديد الأضرار متمثلة في اتلاف الأجهزة الكهربائية وأجهزة التكييف والتبريد .. وعندما تشتكي للشركة يقولون بأن استهلاك الطاقة أكثر بكثير من كمية الكهرباء الموجودة .. **فالمواطن يريد حلاً لهذه الفزورة يا شركة الكهرباء..!!**

وسط شبكة العنكبوت الكهربائية

حماية العنصر البشري مطلب أساسي ومن حق الموظف توفير بيئة عمل ملائمة لتأدية العمل المنوط به، لكن ما رصدته عدسة «العدالة» في أحد المكاتب بوزارة العدل كان غير ذلك إذ يؤدي هذا أحد موظفين مهامه اليومية وسط أسلاك توصف بـ«أسلاك الموت» المتربصة به إذا سهى هذا الموظف عليها يقع في شبكة العنكبوت الكهربائية التى نسجها إهمال المسؤولين على صيانتها.

ع الماشي

– دمى تشبيهية عارية في تاجوراء وشارع الجمهورية

لايخفى على أحد حال واجهات بعض المحال التجارية في شوارع طرابلس التي يتم فيها عرض دمى تشبيهية ترتدي ملابس خليعة لاتمت لأخلاقنا بصلة وخاصة في شهر رمضان حيث لايستطيع الأب أن يدخل هذه المحال رفقة ابنته ولا الأخ مع أخته وأمه أو المرور حتى من أمامها

كل هذا يحدث في غياب تفعيل دور جهاز الحرس البلدي الذي دخل في إجازة مفتوحة منذ أشهر .. صح النوم

خزانات مياه تسيء للمظهر العام

لايخفى على أحد حال مداخل العمارات في الوحدات السكنية وخاصة الموجودة في منطقة الحي الاسلامي وطرابلس الطبي بسبب خزانات المياه الموجودة أمامها والتي تسيء للمظهر العام عندما يقوم كل صاحب شقة بوضع خزان خاص به في مدخل العمارة بحجة تخزين المياه في الوقت الذي تكون فيه المياه موجودة في خزان العمارة الرئيس الذي يتم من خلاله تصريف المياه لكل الشقق .

وعندما يقوم صاحب شقة بوضع خزان مياه في المدخل تجدهم في اليوم الثاني يقومون بوضع خزانات ظناً منهم بأن المياه ستختفي مصحوبة بشفطات تسبّب ازعاجاً للسكان ويتركونها تعمل إلى أن تهدر المياه في مدخل العمارات ولايمكن المرور منها بسهولة.

وفي هذا الإطار يجب على شركة المياه والصرف الصحي تشكيل لجان عمل ميدانية لمتابعة التجاوزات التي تحدث في مداخل العمارات وفي وضح النهار ومخالفة القائمين بهذا العمل غير الحضاري.

إسفنجة (وسطل أمية) وخش الشارع

انتشرت في شوارع المدينة وبشكل ملحوظ ظاهرة لاتقل سوءاً عن ظاهرة التسول وبيع المناديل الورقية وهي مايقوم به عدد كبير من العمالة الوافدة داخل محطات وقوف السيارات وأمام المصالح العامة في عملية مربحة وغير مكلفة لاتحتاج سوى (سطل أميه وإسفنجة) لتنظيف سيارات المواطنين في الوقت الذي يكلفنا نحن الليبيين الكثير والكثير .. طبعاً ليس في المبلغ المالي الزهيد الذي يمنح للعمل نظير تنظيف السيارة وإنما خسارتنا في هدر كميات المياه.

ومن هنا يجب على الجهات ذات العلاقة ضرورة إتخاذ موقف حازم حيال هذه الظاهرة التي تستنزف مياهنا العذبة .. وعليه اتساءل أين شركة المياه والصرف الصحي من كل هذا ونناشدها عبر هذا المنبر ضرورة تقديم نصائح إعلانية عبر المرئية بعدم إهدار المياه .. وبالتأكيد المسؤولين فيها لا يمرون من الشوارع الموجودة فيها العمالة الوافدة التي تهدر في مياهنا العذبة جهاراً نهاراً.

دعوة مشاركة

تدعو أسرة صحيفة العدالة أعضاء الهيئات القضائية المساهمة في إثرائها بالمواضيع الهادفة - أخبار ومناشط المحاكم والنيابات - مقالات قانونية - بحوث ودراسات - إقامة الندوات .

تواصلكم معنا
سبباً لنجاحنا

للاستفسار والتواصل الاتصال على هواتف الصحيفة أوالحضور لادارة العلاقات بمقر وزارة العدل - طرابلس

العدالة
صحيفة شهرية تصدر عن الإدارة العامة للعلاقات بوزارة العدل

هاتف - 0214808226
بريد مصور - 0214809830

إخراج وتنفيذ
قسم الشؤون الفنية بالصحيفة

wondershare™